جامعة عين تموشنت بلحاج بوشعيب

كلية العلوم الاقتصادية

تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

# إجراءات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية

## {دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR عين تموشنت}

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في علوم العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

من اعداد الطالبيتين:

- بولفضاوي رجاء.
- مخيسي زوليخة.

إشراف الأستاذة:

– دريس أميرة.

السنة الجامعية:

2022 /2021

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

كلية العلوم الاقتصادية

تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

# إجراءات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية

## {دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR عين تموشنت}

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماسترفي علوم العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

من اعداد الطالبيتين:

- بولفضاوي رجاء.
- مخيسي زوليخة.

إشراف الأستاذة:

– دريس أميرة.

السنة الجامعية:

2022 /2021

بسم الله الرحمن الرحيم

# شكر و تقدير

**قال تعالى: "لئن شكرتم لأزيدنكم" سورة إبراهيم: 07**

الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويدفع نقمه الحمد لله الذي بفضله تم الصالحات،

حمدا كثيرا، طيبا مباركا فيه، ومباركا عليه حتى تحب وترضى يا الله.

الحمد لله والشكر له أولا وأخيرا الذي يسر لنا أسباب إنجاز هذا العمل ووفقني لاتمامه.

اما بعد يحملني دافع العرفان بالجميل وواجب الشكر ان اقدم وافر الشكر والتقدير للاستاذة المشرفة **"دويس أميرة"** التي تتسابق الكلمات وتتزاحم العبارات لتنظم عقد الشكر لها.

الأستاذة التي كان لها قدم السبق في ركب العلم و التعليم، والتي يحق فيها القول **"كاد المعلم ان يكون رسولا"** لصبرها على تحمل عناء الاشراف على هذا العمل، وعلى توجيهاتها التي كانت لها ابعد الأثر في دعمنا و تشجيعنا، فجزها الله خير الجزاء.

كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان الى كل من مد يد العون لنا وساعدنا من قريب او من بعيد أساتذة وزملاء لأتمام هذا العمل المتواضع الذي نأمل ان يكون عملا يستفاد منه مستقبلا

# إهداء

اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه أن وفقنا في إتمام هذا العمل المتواضع .... أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي هذه: إلى من قال عنها الحبيب المصطفى الجنة تحت أقدامها إلى رمز الوفاء والصبر والعطاء إلى من حملتني وهنا على وهن إلى نبع الحنان والحب والأمان إلى من هي قدوتي في الحياة ورفيقة دربي * أمي الحبيبة *

إلى صديقي وقدوتي في حياتي وسر تكويني ونجاحي إلى من رباني وأحسن تربيتي وإلى الدين والأخلاق أرشدني إلى قرة عيني * أبي الحبيب *

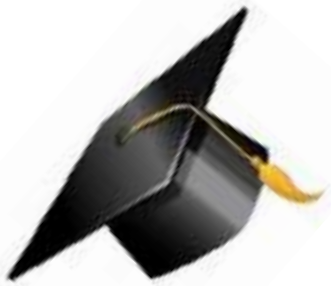

إلى أحبائي ورفقاء حياتي " أخي وأختي "

إلى كل عائلتي كبيرا منهم وصغيرا

إلى كل من عرفني وأحبني واحترمني

رجاء

# إهداء

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى أما بعد:

الحمد لله الذي وفقنا لهذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى مهداة إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأوا محمد نورا لدربي

إلى كل العائلة الكريمة التي ساندتني ولا تزال أخواتي التي لا تحلو الحياة إلا بهن: فاطنة، كريمة، إلهام، وهيبة وإلى براعم العائلة جميعا

إلى أخي العزيز: عبد الرحمان

إلى روح أختي خيرة لن أنساك أبدا سأتذكرك في كل شيء، لن أنساك يا من أحسست بفراقها معنى الأخوة لن أنساك يا قدوتي ويا مثلي الأعلى رحمك الله يا أختاه وأسكنك فسيح جناته

"إنا لله وإنا إليه راجعون"

إلى نبض قلبي وقلمي زوجي إبراهيم

وإلى كل من أزواج أخواتي: حميد، فوزي، محمد

إلى جميع عمال مديرية النقل لولاية عين تموشنت وعلى رأسهم السيد المدير وإلى كل من: هند، أمينة، الحاج

إلى رفيقة الدرب التي جمعني بها القدر وتقاسمت معي مشقة هذا العمل رجاء

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من ساندني في إنجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد.

**زوليخة**

**ملخص الدراسة:**

الدور الفعال الذي تلعبه البنوك التجارية في انعاش الاقتصاد الوطن فهو يعتبر احد وسائل التمويل الفعال اذ يمكن القول انه المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي الوطني الى حد الآن، وذلك من خلال المساهمة في تنمية الاقتصاد عن طريق تقديم رؤوس الأموال على شكل قروض للفئات والمؤسسات في مجال الاستثمار مقابل الحصول على فائدة، فالتطورات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر في الآونة الأخيرة نتيجة العمل المتواصل للجهاز المصرفي.

وقد حاولنا من خلال موضوعنا هذا والمتعلق بتمويل البنوك للمشاريع الاستثمارية، ابراز الدور الفعال الذي تلعبه المصاريف في تمويل المشاريع الاستثمارية متوقف على الدراسة الموضوعية والفعالة لأهم الجوانب المتعلقة بها، وذلك باستعمال المعايير المناسبة لتقييم المشروع، ومعرفة التغيرات والمؤشرات المستقبلية لاتخاذ القرار الأمثل لهذه المشاريع الاستثمارية، وهذا ما قمنا بدراسته والاطلاع عليه أثناء فترة تربصنا.

**الكلمات المفتاحية: تمويل بنكي، مشاريع استثمارية، بنك الفلاحة، الجزائر.**

**Résumé de l'étude :**

Le rôle effectif joué par les banques commerciales dans la relance de l'économie nationale, car elles sont considérées comme l'un des moyens efficaces de financement, car on peut dire qu'elles sont le principal moteur de l'activité économique nationale jusqu'à présent, en contribuant au développement du l'économie en fournissant des capitaux sous forme de prêts à des groupes et des institutions dans le domaine de l'investissement en échange d'intérêts Les développements économiques récents en Algérie sont le résultat du travail continu du système bancaire.

Nous avons essayé, à travers ce sujet, qui est lié au financement des projets d'investissement par les banques, de mettre en évidence le rôle effectif que jouent les dépenses dans le financement des projets d'investissement, en fonction de l'étude objective et efficace des aspects les plus importants qui s'y rapportent, en utilisant des des critères pour évaluer le projet, et la connaissance des changements futurs et des indicateurs pour prendre la décision optimale pour ces projets d'investissement, c'est ce que nous avons étudié et découvert pendant notre période d'attente.

**Mots-clés : financement bancaire, projets d'investissement, Banque de l'Agriculture, Algérie.**

فهرس المحتويات:


- شكروعرفان.
- إهداءات.
- ملخص الدراسة .....ص أ
- فهرس المحتويات.....ص ت
- فهرس الجداول.....ص ج
- فهرس الاشكال.....ص د
- مقدمة.....ص 01

## الباب الأول: الجانب النظري

## الفصل الأول: الأدبيات النظرية حول التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية

تمهيد .....ص 09

المبحث الأول: أساسيات حول البنوك والتمويل البنكي .....ص 10

- المطلب الأول: عموميات حول البنوك .....ص 10
- المطلب الثاني: التمويل البنكي.....ص 16

المبحث الثاني: المشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالتمويل البنكي.....ص 23

- المطلب الأول: المشاريع الاستثمارية.....ص 23
- المطلب الثاني: العلاقة بين التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية.....ص 28

خلاصة الفصل.....ص 31

## الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية

تمهيد.....ص 34

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص 35

- المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص 35
- المطلب الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص 36
- المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص 38

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة ومناقشتها.....ص 42

- المطلب الأول: بيانات الدراسة " مجموعة من العوامل".....ص 42
- المطلب الثاني: إجراءات منح قرض استثماري.....ص 45
- المطلب الثالث: دراسة حالة.....ص 76

خلاصة الفصل.....ص 103

❖ خاتمة.

❖ توصيات.

❖ قائمة المراجع.

فهرس الجداول:

1. يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجمع عين تموشنت رقم 772 سنة 2021.....ص 44

1.يتضمن عقد الايجار التمويلي تأجير المعدات (التثبيتات).

2. يوضح التثبيتات محل عقد الايجار التمويلي (الجرار).....ص 79

3. يوضح التثبيتات محل عقد الايجار التمويلي (الحاصدة).....ص 80

2. كيفية معالجة ملف الفرض المستأجر:

4. يوضح اهتلاك القرض الايجاري (الجرار).....ص 82

5. يوضح اهتلاك القرض الايجاري (الحاصدة).....ص 83

6. يوضح قيمة الرسم على القيمة المضافة لإهتلاك القرض الايجاري (الجرار).....ص84

7. يوضح قيمة الرسم على القيمة المضافة لإهتلاك القرض الايجاري (الحاصدة)...ص84

8. يوضح أقساط للاهتلاك الجرار.....ص 85

9. يوضح أقساط للاهتلاك الحاصدة.....ص85

3. المعالجة الحسابية للعقد الايجار التمويلي في القوائم المالية للمستأجر الفلاح.

❖ بالنسبة للجرار:

10. يوضح دخول الملك تحت مراقبة المستأجر سنة 2010.....ص 86

11. يوضح تسديد المستحقات الدورية سنة 2010 .....ص 86

12. يوضح تسديد قسط الاهتلاك سنة 2010.....ص 87

13. تسديد المستحقات الدورية سنة 2011.....ص 87

14. تسجيل قسط الاهتلاك سنة 2011.....ص 87

15. تسديد المسحقات الدورية سنة 2012.....ص 88

16. تسجيل قسط الاتهلاك سنة 2012.....ص 88

17. تسديد المستحقات الدورية سنة 2013.....ص 88
18. تسجيل قسط الاهتلاك سنة 2013.....ص 89
19. تسديد المستحقات الدورية سنة 2014.....ص 89
20. تسجيل قسط الاهتلاك سنة 2014.....ص 89
❖ بالنسبة للحاصدة:
21. دخول الملك تحت مراقبة المستأجر سنة 2010.....ص 90
22. تسديد المستحقات الدورية سنة 2010.....ص 90
23. تسديد قسط الاهتلاك سنة 2010.....ص 91
24. تسديد المستحقات الدورية سنة 2011.....ص 91
25. تسديد قسط الاهتلاك سنة 2011.....ص 91
26. تسديد المستحقات الدورية سنة 2012.....ص 92
27. تسديد قسط الاهتلاك سنة 2012.....ص 92
28. تسديد المستحقات الدورية سنة 2013.....ص 92
29. تسديد قسط الاهتلاك سنة 2013.....ص 93
30. تسديد المستحقات الدورية سنة 2014.....ص 93
31. تسديد قسط الاهتلاك سنة 2014.....ص 93
32. قرار الاحتفاظ بالحاصدة.....ص 94
33. قرار عدم رفع عقد الخيار.....ص 94
34. اخراج الأصول من الميزانية.....ص 95
4. المعالجة المحاسبية للعقد الايجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر بنك الفلاحة:
❖ بالنسبة للجرار:
35. إثبات الدين سنة 2010.....ص 95
36. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون 2010.....ص 96

37. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2011.....ص 96
38. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2012.....ص 97
39. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2013.....ص 97
40. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2014.....ص 97

بالنسبة للحاصدة:

41. اثبات الدين 2010.....ص 98
42. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2010.....ص 99
43. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2011.....ص 99
44. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2012.....ص 100
45. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2013.....ص 100
46. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وايرادات الديون2014.....ص 101
47. في حالة قرار المستأجر رفع الخيار الشراء.....ص 101
48. في حالة عدم رفع خيار الشراء.....ص 102

**فهرس الاشكال:**


1. **يوضح دورة حياة المشروع.....ص 28**
2. **يوضح الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بعين تموشنت.....ص 39**
3. **يوضح خطوات منح القرض..... ص46**

مقدمة

## مقدمة:

بعد التطور السريع الذي شهده العالم اليوم في مجال الإنتاج والتكنولوجيا والتسويق وغيرها أصبحت المشاريع والمؤسسات الاقتصادية تتطلب رؤوس أموال ضخمة لتوسع نشاطها وبما أنه لا يمكن للمؤسسات أن تمول كل عملياتها أي مواردها المالية الخاصة ظهرت الحاجة إلى البنوك التجارية لتمويلها،

ولأن الجهاز البنكي يلعب دورا هاما في الحياة الاقتصادية لأي بلد و له روابط وثيقة مع جميع فروع النشاط الاقتصادي و الخدمات المتنوعة التي يقدمها، حيث يتكون الجهاز البنكي من مجموعة من البنوك العامة في تلك الدولة ، حيث يكون على رأسه البنك المركزي و يقوم بدوره كبنك للحكومة إذ له الحق في الإشراف و الرقابة على مختلف البنوك ومن أهم هذه البنوك الاقتصادي التجارية فهي تعتبر كوسيط مالي وتتمثل وظيفتها الأساسية في تعبئة الدخرات من الأفراد و المؤسسات التي تتوافر لديها فوائض مالية و توجيهها إلى من يحتاجها من مختلف القطاعات، فتوجيهها للتمويل من المهام التقليدية للبنوك التجارية و تعتبر مصدرا هاما لإشباع احتياجات مختلف الأفراد و المؤسسات التي تفوق قدرتها المالية.

تقوم البنوك التجارية بالتمويل حسب الحاجة فإن كانت موجهة للاستهلاك فهي استهلاكية وإن كانت الغاية منها الإنفاق الحكومي فهي حكومية، أما إن كانت موجهة للإنتاج فهي استثمارية ولأن المشاريع الاستثمارية تعتمد على مصدرين للتمويل فلديها التمويل الذاتي "الداخلي" والتمويل الخارجي إذ تلجأ في الغالب إلى البنوك التجارية باعتبارها وسيط مالي،

ويعتبر الائتمان والقروض المصرفية من أهم المصادر لتمويل المشروعات الهادفة إلى تحقيق قفزة نوعية في الاقتصاد الوطني،

حيث تعتبر عملية تمويل هذه المشاريع أصعب وأهم العمليات لأن المشروع الاستثماري يتوقف على فعالية هذا الأخير في التنمية من خلال تحقيق عوائد كبيرة بأقل التكاليف وكدا دراسة وتحليل المخاطر التي يمكن أن تعرقل هذا المشروع،

ومما سبق نصل إلى أن أول ما يفكر فيه صاحب العجز هو كيفية الحصول على الموارد المالية لمواصلة نشاطه أو توسيعه، وتعتبر البنوك في هذه الحالة عاملا هاما في تمويل المشاريع ومن أهم الطرق للحصول عليها هو طلب قرض.

**على ضوء ما تقدم تم طرح الإشكالية التالية:**

- ماهي أهم الشروط اللازمة لمنح التكوين للمشاريع الاستثمارية وأهم الإجراءات المتبعة من أجل تمويلها، وماهي الإجراءات والتقنيات التي يعتمدها البنك في منح القروض الاستثمارية؟

**وللإجابة على الإشكالية الرئيسية ارتأينا أن نعالجها من خلال الأسئلة الفرعية التالية:**

- ماهي مراحل تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية؟
- ماهي مختلف الدراسات التي يعتمد عليها البنك لتمويل المشاريع الاستثمارية؟
- فيما تكمن أهمية التمويل البنكي بالنسبة للمؤسسات؟
- على أي أساس تقوم المشاريع الاستثمارية وما هو هدفها الرئيسي؟

❖ **الفرضيات:**

- تتمثل مراحل تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية في حصول العميل على الموافقة المبدئية إلى أن يصل إلى مرحلة الحصول إلى التمويل.
- يعتمد البنك على مفهوم دراسة الجدوى المالية والدراسة الاقتصادية عند تمويل المشاريع الاستثمارية.
- تكمن أهمية التمويل البنكي بالنسبة للمؤسسات أنه مصدر من مصادر التمويل الخارجي الذي يمنح فرصة للاستمرار، المواصلة والتوسع.
- تقوم المشاريع الاستثمارية على أساس العائد من الدرجة الأولى وتحقيق قيمة مضافة من الدرجة الثانية.

❖ **مبررات اختيار الموضوع:** تكمن مبررات اختيار الموضوع فيما يلي:

- التطور الكبير الذي شهده دور المشاريع الاستثمارية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

- صعوبة حصول المشاريع الاستثمارية على الأموال اللازمة من المصادر المختلفة.
- القيمة العلمية التي يحظى بها موضوع تمويل المشاريع الاستثمارية خاصة الجانب المالي منها.
- توافق الموضوع مع التخصص الذي ندرس فيه.

❖ **أهداف الدراسة:** من خلال البحث نصبو إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مراحل منح وتسيير القروض الاستثمارية وتقييمها.
- الدعم المعرفي في مجال التسيير البنكي وكسب الخبرة من الميدان العملي.
- توضيح كيفية تمويل بنك الفلاحة والتمية الريفية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية.

❖ **أهمية الدراسة:**

- أهمية المشاريع الاستثمارية والدور الذي تلعبه في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة وتوفير مناصب شغل لعدد كبير من المواطنين من جهة أخرى.
- التعرف على الإسهامات والبرامج الداعمة ة الإجراءات المقدمة من طرف الدولة وأساليب وصيغ التمويل التي تعمل على دعم المشاريع الاستثمارية.

❖ **حدود الدراسة:**

تمت الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجمع عين تموشنت 772 في حدود المدة الزمنية من مارس 2022 إلى أفريل 2022.

❖ **منهج الدراسة:**

اعتمدت الدراسة على منهجين أساسيين هما: المنهج الوصفي من أجل بيان مختلف المفاهيم النظرية ذات الصلة بمتغيرات الدراسة، ومنهج دراسة حالة وذلك للتوصل إلى نتائج للإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات.

❖ **صعوبات الدراسة:**

- نقص المراجع والدراسات التي تتحدث عن الواقع الاقتصادي والمالي الجزائري.

- التكتم على المعلومات بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية للحفاظ على سرية العمل وعدم تسريب المعلومات التي تخص الزبائن.
- صعوبة الترجمة خاصة بالنسبة للجزء التطبيقي وذلك لاستعمال اللغة الأجنبية في البنوك الجزائرية.

❖ **هيكل الدراسة:**

من أجل مناقشة الموضوع والإلمام بجوانبه تم تقسيم البحث إلى جانب نظري وجانب تطبيقي:

- **الجانب النظري:** والذي تضمن فصل واحد تحت عنوان **"الأدبيات النظرية حول التمويل البنكي للمشاريع الاستثمارية"** ويتضمن مبحثين حيث تطرقنا في **المبحث الأول** أساسيات حول البنوك والتمويل البنكي أما **المبحث الثاني** فتعلق بالمشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالتمويل البنكي،
- **الجانب التطبيقي:** كان تحت عنوان **"الدراسة التطبيقية"**، حيث تضمن مبحثين اذ تطرقنا في **المبحث الأول** الى مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية أما **المبحث الثاني** يتضمن عرض نتائج الدراسة ومناقشتها.

❖ **الدراسات السابقة:**

1. **دراسة باي جمعة[1]: "بعنوان إجراءات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية (2018-2019)"** رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تهدف إلى توضيح وتأكيد الفرضيات التي تم التطرق إليها وهي: أن هناك مراحل تمر بها البنوك التجارية لتمويل المشاريع الاستثمارية بداية من الموافقة المبدئية إلى مرحلة الحصول على التمويل المطلوب. وكدلك فرضية أن البنك يعتمد على مفهوم دراسة الجدوى المالية والدراسة الاقتصادية عند تمويل المشاريع الاستثمارية.

[1] - التقنيات البنكية في منح القروض 2010-2011، دراسة جعدي امال وعراب، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية.

أما التوصيات فهي:

- إعطاء التوجيهات والنصائح للشباب المقبل على إنشاء المشاريع.
- المرونة في اتخاذ قرارات التمويل ومراعاة حال وظروف كل عميل طالب للتمويل.
- التخفيف من الشروط التي يضعها البنك ولو بدرجة قليلة وذلك من أجل تشجيع المستثمرين على الاستثمار في هذا المجال.
- تكوين موظفين في الخارج من خلال القيام بتربصات لمواكبة آخر التطورات البنكية.
- الرفع من قيمة القروض الممنوحة من طرف الوكالة لتمكين العميل أو المؤسسة من تمويل مشروعه.

2. **دراسة مراحي خديجة[1]: "بعنوان واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر: (2016-2017)"** دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية أم البواقي + وكالة سوق نعمان 331، حيث توصلت إلى ما يلي:

- كل المؤسسات تبدأ بمشروع استثماري أو تسعى أغلبها للتوسع والتطوير من خلال خلق مشاريع جديدة لأنها أهم عنصر لتحقيق تنمية اقتصادية أفضل وأشمل باعتبارها وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية الطبيعية والمالية.

كما لا حضت عدة استنتاجات بعد الدراسة الميدانية من بينها:

- لا يوجد إقبال معتبر للمستثمرين الفلاحين على قرض التحدي عكس قرض الرفيق لأنه قرض استغلالي وبدون فوائد يلائم وضعية الإنتاج الفلاحي الموسين فهو يلقى إقبالا واسعا،
- إن ثقافة الأفراد بمختلف أنواع القروض الحديثة المخصصة للقطاع الفلاحي محدودة جدا.
- البنك لا يستخدم مختصين في التعامل مع الناس كمختصي العلاقات العامة،

وقدمت التوصيات التالية:

[1]- واقع تمويل االبنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر، 2017- 2016، دراسة مراحي خديجة: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ام البواقي، وكالة سوق نعمان 331.

- يستحسن تعميم عملية تمويل القطاع الفلاحي على كل البنوك التجارية.
- إدخال صيغ التمويل الإسلامية وتخصيصها لتمويل المشاريع الفلاحية وتعديلها وفقا لما يلائم القطاع الفلاحي الجزائري وظروفه.
- القيام بالإشهار وبالإعلان بأنواع التمويلات الموجهة للقطاع الفلاحي وتوضيح ميزات هذه التمويلات بغرض استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين بهذا القطاع.

3. **دراسة داودي عبد المالك وسيرين خالد[1]: "بعنوان دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية (2019-2020)"** دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري CPA، وكالة البويرة 11 حيث توصلا إلى ما يلي:

نشاط البنك يتوقف على نوع وحجم الزبائن المتعامل معهم، كما يمكن الإشارة إلى النقائص التي توجهها البنوك في منح القروض لما آثار_سلبية على نتائج هذه البنوك وأهم الآثار:

- أثر التأخر في التسديد.
- أثر عدم سيولة البنك يهدد سمعته ومردوديته مما يؤدي إلى إفلاسه وغلق أبوابه اتجاه المستثمرين.
- أثر ارتفاع أسعار الصرف يؤثر على قرار الاستثمار من خلال انخفاض العائد المتوقع بارتفاع معدل الفائدة، وهذا ما يفسر ظاهرة التضخم وانعكاسها على اقتصاد الوطن،

أما التوصيات والاقتراحات:

- على البنوك أن تولي اهتماما أكثر بالدراسات السوقية والتقنية للمشاريع والعمل على تحسين وظائفها في اتخاذ القرارات الممنوحة ميدانيا من أجل تنظيم أكثر لعملية التمويل.
- حتى تستعيد المصارف والبنوك سيولته وتتمكن من مواجهة احتياجات تمويل الاستثمار فإنه من الضروري الانفتاح على البنوك الأجنبية.

[1] - إجراءات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية، 2018-2019، دراسة باي جمعة: رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية.

- إزالة العراقيل البيروقراطية التي تواجه المستثمرين وفي مقدمتها عقبات الحصول على التمويل من طرف البنوك.

- **ما يميز دراستك عن باقي الدراسات:**

نتناول في هذه الدراسة أهم الإجراءات والمراحل التي يمر بها الطالب للحصول على التمويل من اجل انشاء المشاريع الاستثمارية في البنوك التجارية بدءا من الموافقة المبدئية الى منح التمويل خطوة بخطوة، حيث تطرقنا الى القروض البنكية على تنوعها تنطوي على مخاطر جمة، ويعد خطر عدم التسديد من أعسرها على الاطلاق لهذا فان البنك يعتمد على إجراءات وقائية من أجل ضمان استرجاع أمواله والمتمثلة في اخذ الخانات بأنواعها.

ومهما يكن فإلزامية الحيطة والحذر عند منح القروض من شأنها ضمان الرشادة المالية للبنك التجاري وهذا ما تطرقنا اليه عن طريق تحديد اهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR في الفصل التطبيقي والمهام الموكلة اليه، ومن ثم دراسة ملف التمويل لعقد الايجار التمويلي ومعالجته محاسبيا.

# الباب الأول:

# الجانب النظري

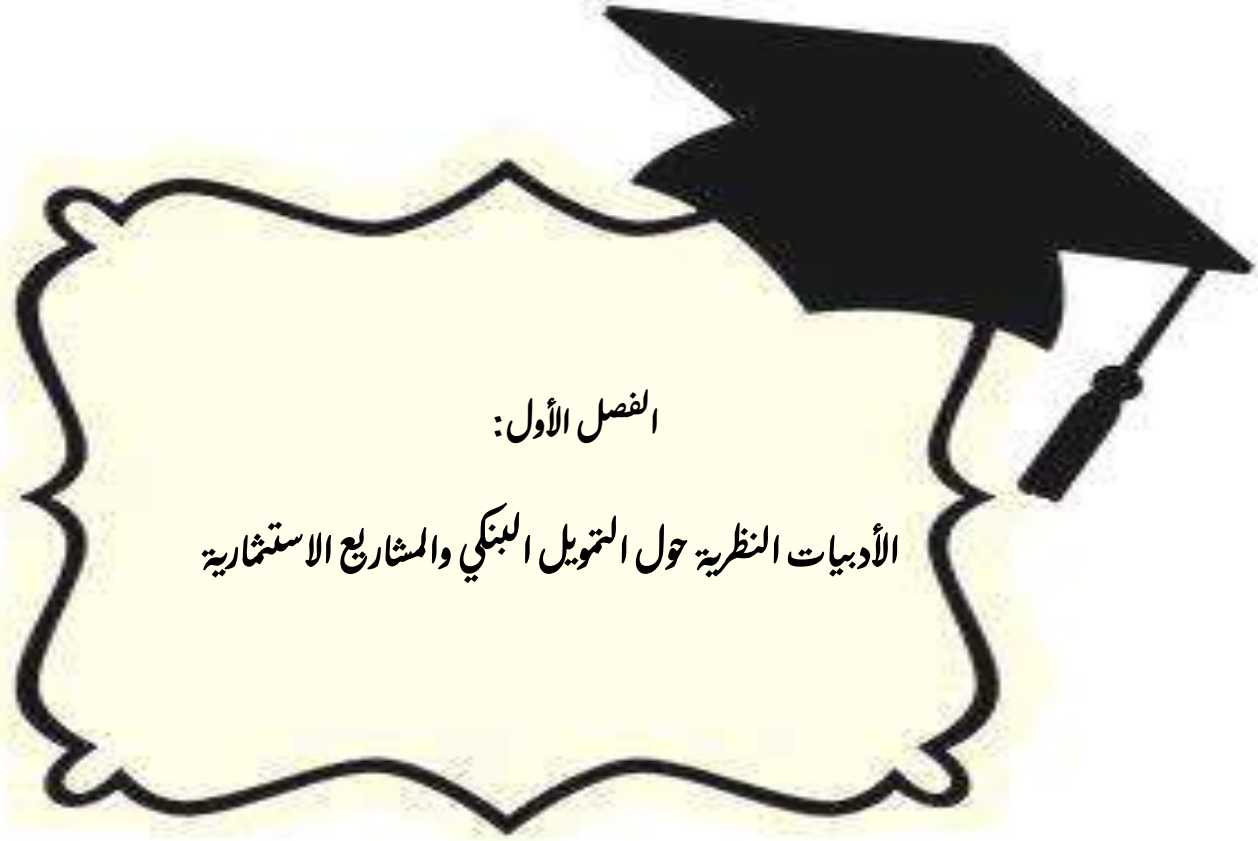

# الفصل الأول:

# الأدبيات النظرية حول التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية

تمهيد

المبحث الأول: أساسيات حول البنوك والتمويل البنكي

- المطلب الأول: عموميات حول البنوك.
- المطلب الثاني: التمويل البنكي

المبحث الثاني: المشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالتمويل البنكي

- المطلب الأول: المشاريع الاستثمارية
- المطلب الثاني: العلاقة بين التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية

خلاصة الفصل.

**تمهيد :**

تعتبر المشاريع الاستثمارية عنصرا حيويا وفعال في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية لأي بلد، حيث أن أي زيادة في المشاريع الاستثمارية سوف تؤدي إلى تراجع معدلات البطالة وزيادة الناتج القومي.

وهنا يأتي دور البنوك بالإسهام المباشر في توفير الاحتياجات اللازمة لمختلف المشاريع الاستثمارية والعمل على تطويرها، وسوف نعرض في هذا الفصل بعض الأدبيات النظرية المرتبطة بموضوع التمويل البنكي للمشاريع الاستثمارية في مبحثين.

حيث تطرقنا في المبحث الأول الى عموميات حول البنوك والمفاهيم الأساسية حول التمويل البنكي، أما المبحث الثاني فتعلق بالمشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالتمويل البنكي.

## المبحث الأول: ماهية البنوك:

تؤدي البنوك دورا هاما في الاقتصاديات المختلفة من خلال الوظائف التي تقوم بها، والتي تخدم بموجبها عمل الاقتصاد بنشاطاته المختلفة والإسهام بتطوير هذه النشاطات وتنويعها، وللقيام بعملية التمويل لابد من مراعاة الأسس التي يقوم عليها التمويل البنكي لهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى نشأة وتعريف البنوك، أنواع، موارد واستخدامات البنوك، مفهوم التمويل البنكي وأهميته وأنواعه ومحدداته

### المطلب الأول: عموميات حول البنوك

سنتناول في هذا المقام نشأة وتعريف البنوك، أنواعها وأهم وظائفها

**الفرع الأول نشأة وتعريف البنوك**

**1. نشأة البنوك:**

ظهرت البنوك في الفترة الأخيرة من العصور الوسطى حيث قام بعض التجار والمرابين والصاغة في أوروبا خاصة في مدن البندقية وجنوة، بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع مقابل إصدار شهادات إسمية، حيث قامت هذه المؤسسات بتحويل الودائع من حساب مودع آخر، حيث كان يقيد التحويل في سجلات المؤسسة ويتم في حضور كل من الدائن والمدين.

ومنذ القرن الرابع عشر سمح التجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف، وهذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدتهم الدائنة مما سبب في النهاية إفلاس عدد من هذه البيوت.

وقد دفع الأمر بعدة من المفكرين من الربع الأخير من القرن 16 إلى الرغبة بإنشاء بنوك حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها، حيث تم تأسيس أول بنك حكومي في البندقية عام 1587م، وجاء بعد ذلك بنك أمستردام عام 1609م، ومنذ بداية القرن الثامن عشر أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا أما البنوك المركزية فقد تأخر ظهورها نسبيا ( بنك

السويد 1668 -انجلترا 1694 -فرنسا 1800 ) ، وهكذا نشأت البنوك من الحاجة تسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة وهكذا واكبت نُشوء الرأسمالية وساهمت كثيرا في تطورها من رأسمالية تجارية إلى رأسمالية صناعية .[1]

**2. تعريف البنك:**

كلمة بنك banc-banque أصلها هو الكلمة الإيطالية .banco بانكو وتعني مصطبة bancوكان يقصد في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يصبح بالكلمة المنضدة والتي يتم فوقها عد وتبادل العملاتcomptoir ، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود[2]، وقد وردت عدة تعاريف للبنك:

- فمن الوجهة الكلاسيكية يمكن القول إن البنك هو: مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء المجوعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه وتنميته والمجموعة الثانية هي مجموعة العملاء تحتاج إلى الأموال لأغراض أهمها الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما.
- أما من الزاوية الحديثة فيمكن النظر إلى البنك على أنه مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو أجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته ما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفق الأوضاع التي يقررها البنك المركزي[3] .

[1] - اسماعيل محمد هاشم، النقود والبنوك، المكتب العربي، الحديث، مصر 2005 م ص 43-44

[2] - شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 م، ص 24

[3] - محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء لدينا للطباعة والنشر، مصر، 2007 م ص 07 /08

- **بصفة عامة:**

يمكن تعريف البنك على أنه المنشأة التي تنصب عملياتها على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين، وفق أسس أو استثمارها في أوراق مالية محددة [1].

**الفرع الثاني: أنواع البنوك**

توجد عدة أنواع من البنوك وتصنف بعدة تصنيفات إلا أن معظمها صنف بدءا على نوعية الخدمات التي تقدمها كما أن لهذه البنوك عدة وظائف تقوم بها ومن هذه البنوك نجد[2]:

1. **البنوك المركزية:**

يتميز البنك المركزي بالمميزات الرئيسية التالية والتي تتمثل في نفس الوقت وظائفه الحساسة وهي انه بنك الإصدار - بنك البنوك - وبنك الدولة.

**أولا**: هو البنك الذي ينفرد بحق إصدار النقود الورقية - كما له الحق بإصدار النقود المساعدة - المعدنية.

**ثانيا**: هو بنك البنوك فالبنوك تحتفظ لديه بأرصدتها النقدية الفائضة عن حاجتها كما أنها تلجأ إليها في حالة احتياجها للسيولة النقدية (إعادة خصم الأوراق التجارية) بإضافة إلى ذلك يعتبر البنك المركز المقرض الأخير للنظام الائتماني وذلك بمساعدة البنوك في أوقات الأزمات.

**ثالثا**: هو بنك الدولة ومستشارها المالي الذي يحتفظ لديه بودائعها، وهو الذي يقوم بتنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية وذلك عن طريق الرقابة على الائتمان وتوجيهه، والبنك المركزي يختلف عن البنوك باعتباره لا يهدف إلى تحقيق الأرباح بل يعمل على تحقيق الصالح العام

[1] - شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره ص 25

[2] - محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص 16/12.

2. **البنوك التجارية:**

تحتل البنوك التجارية الدرجة الثانية على التسلسل الهرمي للجهاز المصرفي بعد البنك المركزي لما لها من دور فعال في جمع الادخارات من مختلف المتعاملين الاقتصاديين وتوجيه هذه الموارد نحو استخدامات مختلفة (الإقراض، الاستثمار ....)

3. **البنوك الاسلامية:**

تعد البنوك الإسلامية تجربة حديثة، يعود تاريخها إلى عام 1940 عند إنشاء صناديق الادخار في ماليزيا، حيث تعمل هذه الأخيرة بدون فائدة في عام 1975 ثم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة، وهو بنك دولي للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة البينية بين الدول الإسلامية، ليمتد نشاطها إلى جميع أنحاء العالم، وتتعامل مع 85بنكا تجاريا على أساس أحكام الشريعة الإسلامية.

وتعرف البنوك الإسلامية على أنها مؤسسات مالية تجارية تتعامل بالنقود وتسعى إلى تحقيق الربح وتلتزم في جميع معاملاتها المصرفية والمالية ونشاطاها الاستثماري وإداراتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية.

**4. البنوك المتخصصة:**

تحظى البنوك المتخصصة بأهمية بالغة، وخاصة في الدول النامية والتي تهدف إلى تطور قطاعات الإنتاج كالصناعة والزراعة والإنشاءات... الخ، ومعظم هذه البنوك في الدول النامية تتصف اتجاه عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

البنوك المتخصصة مؤسسات مالية هدفها الأساسي ليس الربح، وإنما تهدف إلى تطوير قطاع إنتاجي معين، أو خدمة شريحة من المجتمع لذا تسمى أحيانا بنوك أو مؤسسات التنمية وعادة يدل اسمها على القطاع الذي تخدمه، إذ نجد البنوك الزراعية تخص بالائتمان الزراعي والذي هدفه تنمية القطاع الزراعي وزيادة الإنتاج وتحسين نوعية ودفع

مستوى معيشة الأفراد، ونجد البنوك الصناعية تختص بالائتمان الصناعي والذي هدفه تشجيع وتنمية وإنشاء الصناعات الجديدة، والتطوير القائم منها.. وتعتمد البنوك المتخصصة على مواردها الخاصة لتمويل المشاريع ومادامت هذه البنوك أنشأتها الحكومة فهي تتحصل على تسهيلات فنية وقروض متوسطة وطويلة الأجل،

كما تتعامل هذه البنوك بالتمويل المتوسط والطويل الأجل.

5. **البنوك الاستثمارية:**

هي مؤسسات مالية وظيفتها الأساسية تتمثل في تجميع أموال المساهمين فيها والدائنين من جملة السندات وتوظيف هذه الأموال في شراء الأوراق المالية طويلة الأجل، فهي بذلك ذات وظيفة مزدوجة تتمثل في استثمار الأموال والمساهمة في الاستثمار، أي شراء الأسهم والسندات.

6. **بنوك الأعمال:**

وهي البنوك التي توجه نشاطها إلى الأسواق المالية على عكس البنوك التجارية التي تعمل في إطار السوق النقدية، تقوم هذه البنوك بالعمل على تأسيس الشركات في مختلف القطاعات، إما عن طريق المساهمة في رأسمالها، أو عن طريق مساعدة عملاء البنوك بالمساهمة أو عن طريق منح قروض على المدى المتوسط أو البعيد للشركات والمساهمين، كما تقوم بتأسيس شركات تابعة لها ومكلفة في مشاريع أخرى، ولهذا يمكن تلخيص وظائف بنوك الأعمال في ثلاث نقاط:

- منح الشركات قروض متوسطة وطويلة الأجل.
- مساعدة العملاء على المساهمة في رأس مال الشركات عند تأسيسها وكلما أرادت أن ترفع من رأس المال.
- المساهمة المباشرة في رأس مال الشركات أو عن طريق مؤسسات الاستثمار.

7. **البنوك الالكترونية:**

يستخدم تعبير أو اصطلاح البنوك الالكترونية، أو البنوك الانترنت كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مطلع التسعينات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد، أو البنوك الالكترونية عن بعد، أو البنك المنزلي، أو الخدمات المالية الذاتية وجميعها تغييرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وانجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل، أو المكتب، أو أي مكان وفي الوقت الذي يريد الزبون ، ويعبر عنه بعبارة "الخدمة المالية في كل وقت ومن أي مكان." وقد كان الزبون عادة يتصل بحساباته لدى البنك ويتمكن من الدخول إليها وإجراء ما تتح له الخدمة عن طريق خط خاص .

**الفرع الثالث: وظائف البنوك**

يسعى البنك التجاري إلى ممارسة العديد من الوظائف وتقديم خدمات متنوعة ومختلفة، وذلك بعد ظهور مفهوم الصيرفة الشاملة حيث تعمل على تحقيق رضا الزبائن وتحقيق مستويات متزايدة من الربحية، وعموما فالبنوك التجارية تتولى تقديم الخدمات التالية[1] :

- قبول الودائع التي قد يكون بعضها تحت الطلب وبعضها لأجل محدد وودائع ادخارية.
- المساهمة في تمويل مشروعات التنمية وذلك من خلال منح القروض والائتمان بصيغ مختلفة.
- تقديم خدمات استثمارية متعددة في مجال دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية وكيفية إدارة الأعمال
- التحصيل من الغير نيابة عن الزبون وتسديد المستحقات المترتبة بذمته.
- شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب المتعاملين معه.

[1] - فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك، مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر الطبعة الثانية، الأردن، بدون سنة، ص 34، ص 35

- تحويل العملة للخارج لسداد التزامات الزبائن فيما يتعلق بعمليات الاستيراد.
- تحويل نفقات الفرد والسياحة وإصدار صكوك للمسافرين والاعتمادات الشخصية.
- التعامل بالبيع والشراء في العملات الأجنبية.
- خصم الأوراق التجارية.
- تمويل الإسكان الشخصي للزبائن من خلال منحهم قروض لهذا الغرض.
- دفع الجولات البرقية والبريدية الواردة.
- شراء الصكوك الأجنبية وصكوك المسافرين.
- دفع المبالغ من أصل الاعتمادات.
- خدمات البطالة الائتمانية.

## المطلب الثاني: التمويل البنكي

سنتناول في هذا المقام مفهوم التمويل بصفة عامة، والتمويل البنكي بصفة خاصة وأنواعه ومحدداته وأسسه.

### الفرع الأول: تعريف التمويل البنكي

للوصول إلى تعريف التمويل البنكي نعرف أولا التمويل بصفة عامة:

1. **التمويل:**

هو مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة وتمويل استثمارات المؤسسة وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المفترضة والأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة.[1]

[1] - الياس عقال، تمويل المؤسسات المصغرة إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2009/2008، ص 37

**2. أما التمويل البنكي هو:**

- ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز البنكي، أو هو مختلف القروض التي يقدمها الجهاز المصرفي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية إلى المؤسسات التي تكون في حاجة إليه إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسيع استثماراتها أو لحل أزمة سيولة آنية تمر بها.[1]
- عملية التمويل البنكي هي قيام البنوك بتوفير احتياطات الأفراد والمؤسسات والحكومات من الموارد المالية التي من شأنها أن تعمل على توفير المقومات الأساسية لبناء المشروعات الاقتصادية الاستثمارية ودعمها وتنميتها، وذلك بما يتلاءم وأهداف النظام الاقتصادي والخطة الاقتصادية للدولة في توفير متطلبات النهوض بواقع الاقتصاد بجميع قطاعات في كل البلدان النامية والمتقدمة عن طريق القروض أو ما يسمى بالائتمان.[2]

**الفرع الثاني: أنواع التمويل البنكي**

يمكن تقسيم التمويل البنكي الذي تمنحه البنوك التجارية العاملة في الاقتصاد إلى عدة أنواع وذلك وفق المعايير التالية:

**1. التمويل البنكي بحسب الغرض:**

ويمكن تقسيم التمويل البنكي في إطار الائتمان الذي تمنحه البنوك تبعا للغرض منه إلى:

[1] - رابح خوني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، أتراك للطباعة والنشر، مصر، 2008، ص 100

[2] - خديجة مراحي، واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أم البواقي ووكالة سوق عمان 313، رسالة ماستر، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2017/2016، ص 33

**1-1 التمويل البنكي الاستثماري:**

وهو عبارة عن مجموعة الأموال التي تمنحها البنوك العاملة في إطار الاقتصاد الوطني للمؤسسات الاستثمارية بغية استثمارها في شراء الأصول الرأسمالية الثابتة والتي تؤذي في مجموعتها إلى زيادة الأموال المستثمرة وتهيئة المؤسسات للحصول على فرص ربح أكبر.

**2-1 التمويل البنكي الاستغلالي:**

ويقصد بنشاطات الاستغلال العمليات التي تقوم بها المؤسسات في المدى القصير أي اقتناء مواد أولية، دفع وتمويلها يكون بمنح قروض قصيرة عادة أقل من سنة وقد تصل إلى سنتين وتقوم به أساسا، تأمين، أجور البنوك لتمويل التكاليف المرتبطة بعملية الإنتاج العادية ومتطلبات السوق وتستحق بعد تصريف المنتجات وتحقيق عوائد من المبيعات.

ويمثل تمويل نشاطات الاستغلال أهم مجال التمويل البنكي خاصة التجارية لطبيعتها.

وهناك طرق عديدة لتمويل هذه الأنشطة وفقا لطبيعة النشاط ان كان تجاري، صناعي، زارعي أو خدماتي أو الوضعية المالية للمؤسسة في حالة عدم التصريف واستمرار عملية الإنتاج لا يمكن الوفاء، وتطلب المؤسسة تحديد الفترة أو ما يطلق "خط القرض" ويمكن قبوله من طرف البنك أو رفضه حسب ملف القرض.[1]

**3-1 التمويل البنكي الاستهلاكي:**

وهو أول ما عرف من أنواع التمويل البنكي ويستخدم في الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، وأهم أنواعه الائتمان الذي يحصل عليه الأفراد غالبا من أجل تمويل احتياجاتهم من السلع

[1] - عمران نادية، دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية، ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم، 2015/2014 ص 18

الاستهلاكية المعمرة مثل السيارات حيث غالبا ما يتحدد هذا الائتمان بشكل البيع بالتقسيط.[1]

**1- التمويل البنكي بحسب مدته:**

يمكن تقسيم التمويل البنكي بموجب هذا المعيار إلى[2]:

**1-2 التمويل البنكي قصير الأجل:**

ويقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع الأجور وشراء المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات الدورة الإنتاجية.

**2-2التمويل البنكي المتوسط:**

ويستعمل هذا التمويل البنكي في تمويل حاجة دائمة للمشروع كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين وتكون مدته ما بين سنة وخمس سنوات.

**3-2 التمويل البنكي طويل الأجل:**

وينشأ هذا التمويل من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات مردودية على المدى الطويل وتوجه أيضا إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها خمس سنوات.

ويعتبر التمويل البنكي طويل الأجل من أهم العناصر الأساسية في تفعيل عملية التنمية الاقتصادية، لذلك تعتبر عملية الوقاية من مخاطر هذا النوع من التمويل من أهم الإجراءات الاحترازية التي يتوجب على البنك أخذها بعين الاعتبار عند تقديم هذا النوع من التمويل.

[1]- احمد زهير شامية، اقتصاديات النقود والمصارف، منشورات جامعة حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب سورية، 2000، ص 235

[2]- معراج هواري، حاج سعيد عمر، التأجيري للمفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، كنوز المعرفة للنشر والتوزيع عمان ،2013، ص :17

2- **التمويل البنكي الخاص:**

وينقسم التمويل على حسب هذا المعيار إلى:

**1-3. التمويل البنكي الخاص:**

ويمنح هذا التمويل للأشخاص القانون الخاص، الأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين كالشركات، وتعتمد قدرة أشخاص القانون الخاص الحصول على هذا التمويل على الملاءة المالية (الحالية والمستقبلية) التي يتمتع بها الأفراد والمؤسسات الخاصة لدى البنوك.[1]

**2-3 التمويل البنكي العام:**

هو التمويل الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدولة والهيئات المؤسسات العامة والمصالح الحكومية)، وتعتمد قدرة أشخاص القانون العام في الحصول على الائتمان على الثقة في التعامل مع الدولة ومركز الدولة المالي وعلى الظروف الاقتصادية والسياسية والمالية.[2]

3- **التمويل البنكي بحسب الضمان:**

وتندرج تحت هذا المعيار نوعين من التمويل وهما:

**1-4 تمويل بنكي بضمان:**

يقدم البنك التمويل بشرط أن يقدم العميل الضمان قبل منح هذا التمويل وعادة تكون في المشروعات الحديثة أو الغير معروفة أو المحتملة بأعباء مالية كبيرة تجد صعوبة في الحصول على الأموال اللازمة لسد احتياجاتها بدون ضمانات وينقسم هذا النوع بدوره إلى: [3]

[1] -حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق ص: 96

[2] -مريم العمري، مفاضلة المؤسسات بين التمويل المصرفي وعن طريق قرض الإيجار (المعايير والمبررات)، رسالة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012/ 2013، ص 44

[3]- زبير عياش، مرجع سابق، ص 48/47

- **تمويل بنكي بضمان شخصي:**

والذي يقدمه البنك للعميل دون أن يقدم هذا الأخير أي ضمانات عينية بل يكتفي البنك هنا بالوعد الذي يقطعه العميل على نفسه بتسديد الدين، أي الثقة بالتعامل واستمرار التعامل هما الضمان الأساسي في مثل هذا النوع من الائتمان، كما يمكن أن يتمثل الضمان الشخصي في الكفالة والتي تتمثل في تعهد شخص أو أشخاص آخرين بسداد أصل الدين والفوائد في مكان العميل إذا عجز هذا الأخير عن ذلك.

- **تمويل بنكي بضمان عيني:**

وهو ائتمان يحصل عليه العميل بعد تقديمه أموالا عينية ثابتة أو متداولة ضمانا لتسديد هذا الائتمان، حيث يكون القرض بضمان عقارات، بضائع، أواري مالية...الخ.

**4_2 تمويل بنكي بدون ضمان:**

وهو أشبه ما يكون بالتمويل البنكي على أساس الضمان الشخصي. ولكنه يكتفي فيه بوعد المقترض بالدفع وذلك بعد الأخذ بعين الاعتبار عدة معايير منها حالة العملاء الذين يقترضون من البنك بصفة منتظمة، والمركز الائتماني للعميل ومقدرته على الوفاء في الوقت المحدد.

**4- التمويل البنكي المباشر والغير مباشر:**

وينقسم التمويل البنكي حسب هذا المعيار إلى:

**1-5 التمويل البنكي المباشر:**

يعتبر هذا النوع من التمويل دعما مباشر للعميل لتمويل حاجاته المختلفة، ويتضمن كلا من الحساب الجاري المدين والقروض النقدية وخصم الأوراق التجارية.

**2-5 التمويل البنكي غير المباشر:**

يقدم هذا النوع من التمويل من خلال ضمان البنك المتعامل لتنفيذ الالتزامات المادية عليه والذي يتمثل بعدم تقديم مبلغ مالي مباش للتعامل وإنما التسيير له في تنفيذ أعماله،

ويتضمن كلا من الاعتمادات المستندة والأوراق المقبولة المكفولة وخطابات الضمان وكذلك البطاقات الائتمانية...الخ.

**الفرع الثالث: محددات وأسس التمويل البنكي:**

يلاحظ أنه عند اختيار البنك لطريقة استثمار أموال المودعين فإنه لا بد أن يوازن بين عدة عوامل وأخذه1بعين الاعتبار نذكر منها:[1]

1- **الربحية:** يسعى البنك التجاري إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يتمكن البنك من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابلة الالتزامات الأخرى ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك، ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأسمال البنك.
2- **الأمان(الضمان):** من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون ولما كانت البنوك التجارية تعتمد على حد كبير على أموال المودعين في عملية تمويل المشروعات، فان البنوك التجارية لا بد أن توازن بين الربحية ودرجة المخاطر التي يتعرض لها نتيجة عملية التمويل.
3- **السيولة :** تعتمد البنوك التجارية اعتمادا كبيرا على مصادر الأموال (قصيرة الأجل) التي يقدمها المودعون ، كما أن جزءا كبيرا من هذه الايداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال ، معنى ذلك أن البنك قد يتعرض الى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل سيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون ( قصيرة الأجل ) ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله بصورة مبالغ نقدية سائلة حيث أنه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن

[1]- محمد عبد الفتاح الصريفية، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2014 ص 23

من تحقيق أرباح وانما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة و دون التعرض للخسارة.

4- **قرارات البنك المركزي:** يخضع البنك التجاري في منح الائتمان لما يصدره البنك المركزي (كونه المسؤول عن وضع ومراقبة وتنفيذ السياسة النقدية) من قرارات مثل تلك المتعلقة بحدود الإقراض، وكذلك نسبتي السيولة والاحتياطي النقدي الواجب الاحتفاظ بهما وغيرها من القرارات.

5- **السياسة الائتمانية للبنك وطبيعة الودائع:** يخضع البنك فيما يمنحه من تمويل للسياسة الائتمانية التي تضعها إدارته والتي تتمثل في المبادئ المنظمة لأسلوب منح التسهيلات الائتمانية، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات وأنواعها وآجالها الزمنية وشروطها.[1]

## المبحث الثاني: المشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالتمويل البنكي

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى كلا من مفهوم المشاريع الاستثمارية وأهدافها، أنواعها، والمراحل التي يمر بها المشروع الاستثماري بالإضافة علاقتها بالتمويل البنكي.

### المطلب الأول: المشاريع الاستثمارية

#### الفرع الأول: تعريف وأهداف المشاريع الاستثمارية

1. **المشاريع الاستثمارية:**

للوصول إلى تعريف المشروع الاستثماري لابد من تعريف المشروع والاستثمار بصفة عامة.

[1] زبير عياش، مرجع سابق، ص 50

حيث عرفت جمعية إدارة المشاريع البريطانية المشروع بأنه: مجموعة من الأنشطة المترابطة غير الروتينية، لها بدايات ونهايات زمنية محددة يتم تنفيذها من قبل شخص أو منظمة لتحقيق أهداف محددة، في إطار معايير الكلفة والزمن والجودة المخطط لها.[1]

أما الاستثمار فهو استخدام الدخل وتحويله إلى سلع تجهيزية.

### 1.1. تعريف المشروع الاستثماري:

هناك عدة تعاريف للمشروع الاستثماري منها ما يلي:

- هو اقتراح بتخصيص قدر من الموارد في الوقت الحاضر ليستخدم في خلق طاقة إنتاجية جديدة، أو إعادة تأهيل طاقة إنتاجية قائمة أو توسيعها بهدف الحصول على منفعة صافية من تشغيلها في المستقبل عبر فترة زمنية طويلة نسبيا.[2]
- هو إتلاف عناصر اقتصادية واجتماعية وبيئية لبناء كيان اقتصادي يستطيع القيام بإجراء عمليات تحويل معينة بمجموعة من الموارد الاقتصادية إلى أشكال ملائمة لاحتياجات أطارف ذات مصالح في المشروع.
- **حسب تعريف البنك الدولي:** هو حزمة متميزة من أنشطة الاستثمار واجراءات السياسات والإجراءات المؤسسية والاجراءات الأخرى تستهدف جميعها تحقيق هدف تنموي معين خلال فترة زمنية محددة.[3]

### 2. أهداف المشاريع الاستثمارية:

تكمن الأهداف الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية فيما يلي:

- تعظيم الربح.

---

[1] - احمد يوسف دودين، إدارة المشاريع، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 21

[2] - عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية مع المشروعات BOT، الطبعة الثانية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية ،2005، ص، 5، 6.

[3]- محمد ابراهيم الرحيم، دراسات جدوى الاقتصادية وتقييم أصول المشروعات، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الاسكندرية 2008، ص 10

- زيادة الإنتاج السلعي والخدمي.
- زيادة قدرة الاقتصاد الوطني على تشغيل عوامل الإنتاج (العمالة، المال، الأرض، الادارة).
- رفع القيمة الاقتصادية للموارد الطبيعية الوطنية (وخاصة تلك التي لم تمتد إليها أيدي الاستخدام).
- زيادة قدرة المشروعات على الاستخدام الأكفأ والأعلى لعوامل الإنتاج (من المواد الخام والطاقة المحركة والقضاء على كافة صور الركود، والعدم والهذر، والضائع والفاقد في العمليات الإنتاجية).
- زيادة قدرة جهاز الإنتاج الوطني على إتاحة مزيد من السلع والخدمات (لعرضها لإشباع حاجة السوق المحلي، وللحد من الواردات).
- تعميق التصنيع المحلي للخامات المحلية والسلع الوسيطة المنتجة محليا لزيادة قيمتها المضافة.
- تحقيق قدر مناسب من علاقات التشابك والترابط والاعتمادية المتبادلة.
- تقوية بنيان الإنتاج الوطني (بالشكل الذي يعمل على تصحيح الاختلالات الحقيقية القائمة فيه ويعيد توزيع نسب مساهمات ومشاركات القطاعات الإنتاجية المختلفة تعظيما للعائد الاقتصادي).
- توفيرا ما تحتاجه الصناعات وأوجه النشاط الاقتصادي الحالي (من مستلزمات الإنتاج والمعدات والآلات الخاصة بها).[1]

**الفرع الثاني: أنواع المشاريع الاستثمارية:**

يمكن تقسيم المشاريع الاستثمارية إلى نوعين هما من حيث الملكية ومن حيث النشاط الاقتصادي:

[1] - محمد محمود العجلوني، سعيد سامي الحلاق، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة العربية، دار الباجوري للنشر والتوزيع، عمان الاردن ،2010 ص 20-23

1- **من حيث الملكية تنقسم المشروعات الاستثمارية إلى ثلاثة أنواع هي:**

1-1 **مشروعات خاصة:** أي يمتلكها القطاع الخاص أو أفارد من المجتمع وبالتالي تعود الخسارة أو الأرباح على مالكيها من الأفراد.

2-1 **المشروعات العامة:** أي المشروعات التي تعود ملكيتها إلى الدولة وبالتالي يعود النفع منها على جميع أفراد المجتمع، إذا تمخض عنها نفع، ويتحمل جميع أفارد المجتمع الخسارة إذا ما منيت هذه المشروعات العامة بالخسارة.

3-1 **مشروعات مختلطة:** أي تعود ملكيتها للدولة والأفراد على أساس المشاركة، وتأتي أهمية هذا التقسيم في دارسة المشروعات نظرا لأن المشروعات الفردية والتي تعود ملكيتها للأفراد، يكون هدفها الأول تحقيق الأرباح أو العائد المالي لاستثماراتهم.

**2- من حيث النشاط الاقتصادي تنقسم المشروعات الاستثمارية إلى ثلاثة أنواع:**

1-2 **مشروعات القطاع الأولي**: تشمل المشروعات في هذه القطاع مشروعات استغلال الأراضي الزراعية أو استصلاح الأراضي أو استخراج المعادن والثروات الطبيعية أو استغلال مساقط المياه أو إنشاء قنوات الري وبناء السدود.

2-2. **مشروعات القطاع الصناعي:** تشمل مشروعات القطاع الصناعي ومختلف المشاريع المنتجة للسلع مثل المشروعات الصناعية الخفيفة كمشروعات صناعات الصابون، والصناعات الجلدية والغذائية، ومشروعات الصناعة الثقيلة مثل، الحديد والصلب، والعربات والطائرات.... الخ.

3-2. **مشروعات قطاع الخدمات:** ويشمل هذا القسم مشروعات خدمات السياحة، ومشروعات الطرق أو وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية والمطارات والموانئ، ومشروعات التعليم والصحة والطاقة وتوليد الكهرباء وتوزيعها، ومشروعات توفير المياه للمدن ومشروعات الصرف الصحي، كما يشمل هذا القسم بالطبع المشروعات التجارية.[1]

[1] - محمود حسين الوادي وآخرون، دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص 26-31

**الفرع الثالث: مراحل المشروع الاستثماري**

يمر المشروع الاستثماري بخمسة مراحل وهي كالتالي:

1- **مرحلة إدراك فكرة المشروع Conceptuel phase:**

وتتضمن هذه المرحلة دراسة الحاجة الى المشروع ودارسة جدوى مبدئية للمشروع تتضمن الدارسة الفنية والمالية، وكذلك الإجابة المبدئية على عدد من الأسئلة مثل:

- كم سيكلف المشروع؟
- ومتى سيبدأ؟
- وماذا سيحقق المشروع؟

2- **مرحلة تعريف المشروع:**

وتتضمن هذه المرحلة، تحديد الموارد اللازمة، ووضع الخطط التفصيلية اللازمة لتنفيذ المشر وع، ووضع الموازنات والجداول الزمنية للمشروع، ووضع الاستراتيجيات وتحديد الإجراءات اللازمة للقيام بالنشاطات المختلفة.

3- **مرحلة التنفيذ / الإنتاج:**

وتتضمن هذه المرحلة، الرقابة على تنفيذ المشروع ورفع التقارير حسب الحاجة (يوميا، أسبوعيا، شهريا) كما تم تنفيذه، وكذلك مقارنة ما تم تنفيذه مع ما تم التخطيط له، وتقييم مدى الانحرافات، وكذلك اتخاذ الإجراءات التصحيحية.

4- **مرحلة تشغيل المشروع:**

وتتضمن هذه المرحلة، تقديم الخدمة والمنتج الذي يهدف المشروع إلى تقديمهما، وتكاملهما مع المنتجات والخدمات التي تقدمها المشاريع الأخرى وتقييم مدى تحقيق المشروع للأهداف الموضوعية.

5- **مرحلة نهاية المشروع:**

وتتضمن هذه المرحلة تصفية وانهاء المشروع وتحويل موارد المشروع إلى مشاريع أخرى، والاستفادة من الدروس الخاصة بهذا المشروع.[1]

والشكل التالي يوضح دورة حياة المشروع:

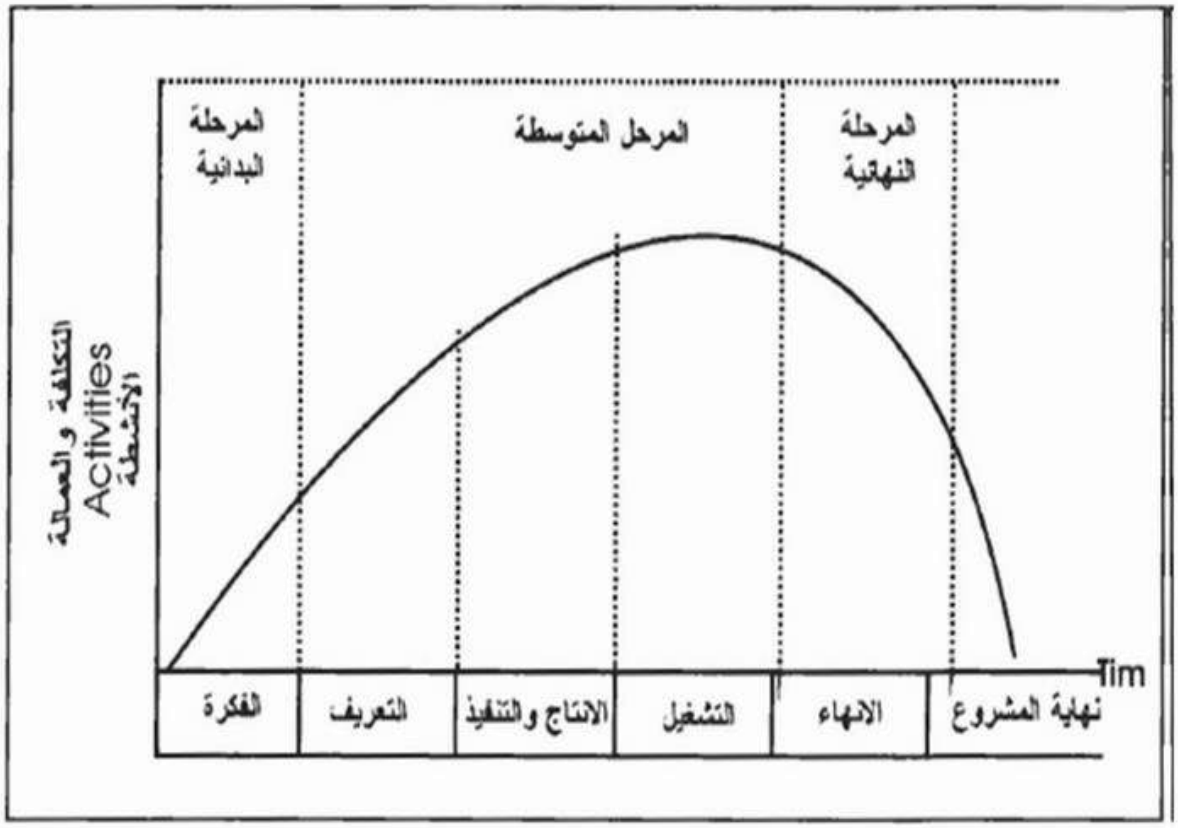


**الشكل رقم (01) يوضح دورة حياة المشروع**[2]

## المطلب الثاني: العلاقة بين التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية:

يعتبر قرار البنك بتمويل المشاريع الاستثمارية من أهم القرارات وأخطرها نظار لارتباط المشروع بالعديد من المتغيرات الاقتصادية التي يصعب التنبؤ بسلوكها أحيانا هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن نجاح هذا المشروع الاستثماري أو فشله له عدة آثار على البنك إما

[1] احمد يوسف دودين، مرجع سابق، ص 32-34

[2]- احمد يوسف دودين، مرجع سابق، ص 34

ايجابية أو سلبية وعليه يجب على البنك أن يقوم بدارسة جدوى المشروع الاستثماري من جميع جوانبها (الاقتصادية الفنية والبيئية...الخ) حتى لا يقع في المخاطر. فتكمن علاقة التمويل البنكي للمشاريع الاستثمارية فيما يلي:

- ❖ من وجهة نظر البنك فان الائتمان يشكل النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الأكثر جاذبية له ومن خلاله يستطيع البنك التجاري أن يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق مجموعة الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.[1]
- ❖ يعد التمويل البنكي نشاطا اقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد على الاقتصاد القومي كونه يعتبر من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية لقطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة.
- ❖ توفير رؤوس الأموال اللازمة لإقامة المشاريع الإنتاجية واستمرارها، ويتعلق ذلك خاصة بالمشاريع الإنتاجية الحديثة ذات الثقل الكمي والنوعي، والتي تعتبر انتاج الثورة العلمية التكنولوجية، ونتيجة حتمية لتطور الحياة الاقتصادية، والتي يترتب عليها من الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ما يلي:

- تحقيق نسبة عالية من النمو الاقتصادي بالنسبة لمختلف القطاعات الاقتصادية.
- تخفيف الكبير من حدة البطالة والفقر وذلك من خلال توفير منافذ لجميع الموارد الاقتصادية بما فيها العنصر البشري المنتج والمبدع.
- تحقيق درجة عالية من العدالة الاجتماعية والاقتصادية في التوزيع واشباع الحاجات الأساسية للمواطنين بأسعار يمكن للغالبية دفعها، وذلك بما يتناسب مع الظروف والمتغيرات العالمية وبما يضمن الانخراط في واقع المجتمع العالمي.
- تعزيز الأمن القومي لاسيما في ظل المتغيرات الاقتصادية الدولية الحالية والمتمثلة بتعدد الأقطاب الاقتصادية والتكتلات الكبيرة وانفتاح السوق وأيضا تفاقم النازعات التجارية.

[1] -حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان 2002 ص 28

- تمويل عجز الموازنة العامة ويعتبر مصدرها من المصادر الداخلية والذي تلجأ إليه الدولة عند عدم كفاية إيرادات المصادر التقليدية من ضرائب ورسوم وقروض لتغطية النفقات العامة لهذه الدولة.[1]

فالعلاقة بين التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية تعتبر علاقة تكاملية بحيث يمكن القول إن كلا الطرفين وجد في الآخر ضالته لتحقيق الأهداف التي أنشأ من أجلها وذلك من خلال أن البنوك تقوم بتمويل المشاريع الاستثمارية من خلال ما تقدمه لها من قروض وإعانات لتغطية عجزها وهي المورد الأساسي للمشاريع الاستثمارية. أما من حيث المشاريع الاستثمارية فتعمل على زيادة الأرباح للبنك من خلال ارتفاع عوائد وإيرادات الفوائد المطبقة عليها من طرف البنك.

[1] - زبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية أم بواقي، رسالة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012/2011، ص 43

**خلاصة الفصل:**

ركز في هذا الفصل على ماهية التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية، إذ تم عرض كلا من مفهومها بالإضافة إلى أنواعهما وذلك لما تلعبه من دور كبير في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني، وقد تم التطرق في المبحث الثاني إلى العلاقة بين التمويل البنكي والمشاريع الاستثمارية واهم مراحلها لما لها من ايجابيات تعود على البنك والمشاريع الاستثمارية إذا كانت المتابعة دقيقة للمشروع وكل هذا من أجل تسهيل حل اشكالية الدراسة وسيتم التطرق إليها في الفصل الثاني الى دارسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية عين تموشنت.

الباب الثاني:
الجانب التطبيقي

# الفصل الثاني:

# الدراسة التطبيقية

تمهيد

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية
- المطلب الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية
- المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة ومناقشتها

- المطلب الأول: بيانات الدراسة " مجموعة من العوامل"
- المطلب الثاني: إجراءات منح قرض استثماري
- المطلب الثالث: دراسة حالة

خلاصة الفصل

**تمهيد:**

في إطار توطيد التكامل بين النظري والتطبيقي، وباعتبار أن التنسيق بين المعلومات يعد من الأولويات، سنقوم بدراسة تطبيقية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث يعد من أحد البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي والخارجي من خلال نشاطاته الأساسية والتي من بينها منح القروض الاستثمار.

وسنحاول في هذا الفصل التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أهم أهدافه والمهام الموكلة إليه، كما سنعرج على البنك وذلك بدراسة حالة منح قروض والمخاطر الناشئة عن ذلك.

## المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية المحلية:

### المطلب الأول: نشأة وتطور البنك

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم رقم 105/88 بتاريخ 13 مارس 1982، وهو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي، ومع بداية التسوية الاقتصادية سنة 1988، عدل وأكمل بقانون 01/88 الذي حدد نهائيا النظام الأساسي للبنك 1988/01/12 ووضع طرق العمل وإجراءات التحويل، فتحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم وهذا التحويل سجل بعقد أصلي بتاريخ 1989/02/19 لدى مكتب التوثيق للسيد "مندسان" موثق بالجزائر العاصمة.[1]

وجاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، في بداية المشوار تكون البنك من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNAوأصبح اليوم يتكون من 35 مديرية و200 وكالة موزعة على المستوى الوطني. ويشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية حوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف نظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلية البشرية.

صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من طرف مجلس قاموس البنك (BANC Almanach) طبعة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية ويمثل البنك كذلك المركز668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف وقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة مراحل نذكرها ما يلي:2

- **من1982 الى1990:** خلال السنوات الثمانية الأولى، كان الهدف البنك المنشود هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الفلاحية،

[1] - وثائق مقدمة من طرف البنك.

[2]- وثائق مقدمة من طرف البنك.

وبمرور الزمن اكتسب البنك سمعة في ميدان تمويل القطاع الزراعي، قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية.

- **من1991 الى1999:** بموجب صدور قانون 10/90 الذي أتى لإنهاء فترة تخصص البنوك ووسع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية أفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة في المجال التقني، هذه المرحلة كانت بداية لإدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي 1991، وتطبيق نظام"SWIFT" لتطبيق عمليات التجارة الخارجية.
- **في سنة1992:** تم وضع برمجيات (Progiciel Syba) مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية من تسيير القروض، عمليات الصندوق للودائع، الفحص بعد لحسابات الزبائن، إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية، إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى الوكالات.
- **وفي سنة 1993:** تم إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.
- **في سنة 1994:** تشغيل بطاقة السحب والتسديدBADR.
- **في سنة 1996:** إدخال عملية الفحص السلك (Télétraitement) وفحص انجاز العمليات البنكية.
- **في سنة 1998:** تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك.

أما المرحلة الثانية فتميزت بوجوب التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديد في مجال الاستثمارات المنتجة وجعل نشاطها ومستوى مرد وديتها يسايران قواعد اقتصاد السوق في مجال تمويل الاقتصاد، كما رفع البنك إلى حد كبير من حجم القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة، مع وضع برنامج خماسي يرتكز خاصة على

عصرنة البنك وتحسين الخدمات وكذلك أحداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي، ونتج عن هذا البرنامج الانجازات التالية:[1]

- القيام بفحص دقيق لنقاط القوة ونقاط ضعف البنك وانجاز مخطط تسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية وكان هذا في سنة 2000.
- تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعداد تنظيم البرنامج (Syba) كزبون مقدم الخدمة (Client Serveur) وهذا في سنة 2002.

أما من جانب التطهير الحسابي والمالي:

- إعادة النظر في تقليل الوقت وتخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض "لمدة تتراوح ما بين 10 و90 يوما" سواء بالنسبة لقروض الاستغلال أو قروض الاستهلاك.
- تحقيق مشروع البنك الجالس "Banque Assisse" خدمات مشخصة.
- إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.
- إنشاء تطبيق إلى يختص بإدخال آليات الدفع في مجال التعامل الافتراضي.

من خلال ما سبق ذكره فان بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو البنك الأول في ترتيب البنوك الجزائرية ويقوم باستعمال:

- نظام SWIFT منذ سنة 1991.
- الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية.
- الشبكة الأكثر كثافة على التراب الوطني.
- بنك شامل يقوم بتمويل كل القطاعات الاقتصادية.

[1]-وثائق مقدمة من طرف البنك.

## المطلب الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى تحقيق أهدافه المتمثلة في تمويل القطاع الفلاحي وذلك من خلال تحديد مختلف المهام التي تساعده في تدعيم هذا القطاع الحيوي، ولهذا فانه يمكن تلخيص أهم مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يلي:[1]

- إمكانية المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم وتنمية القطاع الفلاحي، الري، الصيد، والنشاطات الحرفية.
- قيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة، والتي تساهم في تنمية العالم الريفي كالأطباء، الصيادلة، أطباء الأسنان، البيطريون، الحرفيون (الصناعة التقليدية)، تجار الخواص.
- التطور الاقتصادي للوسيط الفني.
- اعتباره كأداة من أدوات التخطيط المالي قصد المشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف المستويات التنمية.
- القيام بالعمليات التالية:

- منح القروض طويلة ومتوسطة الاجل.
- معالجة جميع العمليات البنكية (قروض، صرف، خزينة).
- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية.

## المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يمكن أن نتطرق إلى الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:[2]

[1]- وثائق مقدمة من طرف البنك.

[2]- وثائق مقدمة من طرف البنك.

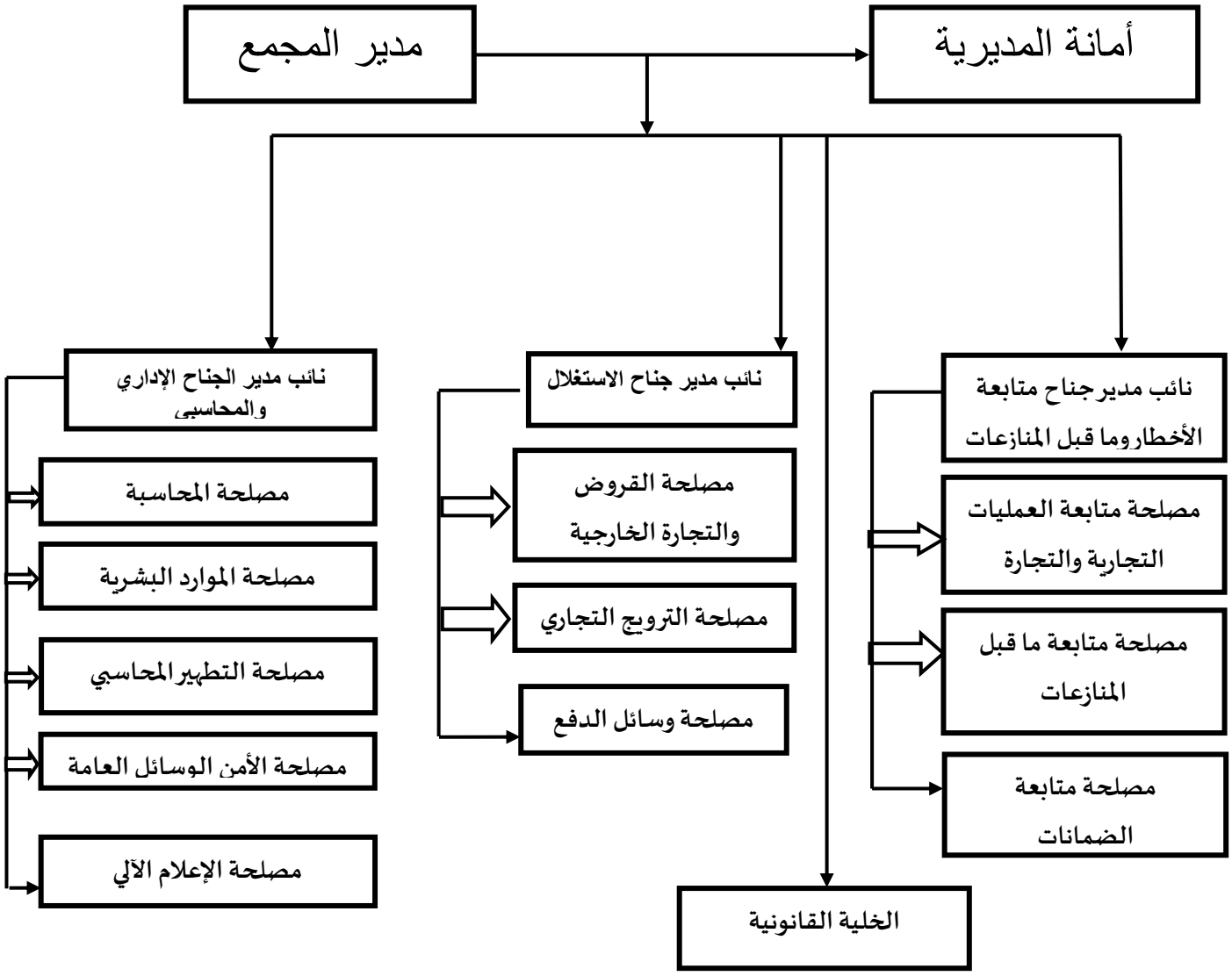


**الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بعين تموشنت[1]**

- **شرح الهيكل:**

- **الوكالة:** هي مركز الربح: يقوم بجميع المعاملات: استقبال الودائع .....إلخ
- **المجمع:** هو المركز: يقوم بالدور الإداري وهو بمثابة تعويض عن الإدارة المركزية يترأس وينوب على الإدارة في الجزائر.

[1] - من وثائق البنك

- **يترأس مدير:** DG – DISITION REGLEMENTAIR
- **يتحدد الهيكل التنظيمي للمجمع وفقا للأحكام التنظيمية المحددة في:** MISSIONS ET ATTRIBUTIONS DES STRUCTURES ORGANIQUE S ET FONCTIONELLES DU GROUPE REJIONL DEXPLOITATION G.R.E
- **رقم** 2009/53 المؤرخ في 26-04-2009

حيث حددت هذه التعليمة مهام المدراء الثلاث: ووضعت اللجنة أربع لجان

- الأولى: لجنة القرض والخزينة.
- الثانية: نائب مدير الاستغلال.
- الثالثة: نائب مدير جناح المحاسبة والمتابعة.
- الرابعة: نائب مدير جناح متابعة الخطر وما قبل المنازعات.

1. **نائب مدير جناح الاستغلال:** ويضم هذا الجناح ثلاث مصالح:

**أ. مصلحة القروض والتجارة الخارجية:**

- يتم فيها دراسة القروض حيث توضع جميع الملفات أو الطلبات المتواجدة في المراكز ثم يتم قبولها من عدمه عن طريق محضر.
- يقوم بتحليل طلبات القروض وتقييمها على أساس نسب المخاطر.
- كما يقوم بتثبيت طلبات التمويل وإعادة التمويل " إعادة هيكلة القروض " كما يقوم بمتابعة المركزية للأخطار وعدم الدفع الخاصة بالبنك المركزي الجزائري (يتم الدخول إلى وافد البنك المركزي لمعرفة ما إذا كان العميل قد قام بأخذ قرض من بنك آخر " التحري"

ب. **مصلحة الترويج التجاري:**

"التنشيط التجاري " مساعدة الوكالات في وضع إستراتيجية تجارية أدن متابعة العمليات المتعلقة بالسوق المالية، متابعة انشغالات الزبائن.

ت. **مصلحة الوسائل والدفع:**

متابعة الوكالات في وضع الأهداف المتعلقة بجانب وسائل الدفع "الترويج لمختلف وسائل الدفع "، متابعة العمل الجيد،

*** موزع آلي بنكي** **DAB DISTRIBUTEUR AUTOMATIQUE BANQUE.**

*** شباك آلي بنكي** **GAB GUICHET AUTOMATIQUE BANQUE.**

2. **نائب مدير جناح متابعة الأخطاروما قبل المنازعات:** كدلك يتكون من ثلاث مصالح:

أ. **مصلحة متابعة العمليات التجارية والتجارة الخارجية:**

تقوم بمتابعة مؤشرات الخطر الناتجة من كل الوكالات التابعة للمجمع كما يقوم بمتابعة المطابقة القانونية ما قبل وبعد التمويل " القروض".

ب. **مصلحة متابعة ما قبل المنازعات:**

يقوم بمتابعة جميع الملفات قبل المنازعة: يقدمها إلى لجنة ما قبل التحصيل، كما يقوم بمتابعة وتحليل ملفات ما قبل المنازعة وهذا من أجل تقييم الخطر، تتكون من ثلاث لجـان: لجنة القرض والخزينة، لجنة التحصيل، لجنة تمويل الديون.

ت. **مصلحة متابعة الضمانات:**

يقوم بتحديث ومراجعة بصفة دائمة الضمانات التي هي بحوزته وهذا من أجل توثيق قيمتها وهنا لدينا:

- **ضمانات لازمة:** مثلا تأمينات لازمة أو ضمانات واجبة.
- **ضمانات لازمة:** مثلا إعادة التأمين.

كما يقوم بالمراقبة العينية للآلات محل القرض متال: انها لم تباع. لم تهتلك

3. **نائب مدير الجناح الإداري والمحاسبي:** يتكون هدا الجناح من (05) خمسة مصالح،

أ. **مصلحة المحاسبة:** تقوم بمراقبة ومتابعة المؤشرات اليومية المحاسبية، مراقبة استرجاع القيمة المضافة TVA

ب. **مصلحة الموارد البشرية:** تتابع عمل الموظفين مثلا: الغياب، التأخر، طلبات الإجازة .... إلخ

ت. **مصلحة التطهير المحاسبي:** هو التحليل والتطهير المحاسبي للميزانية الخاصة بالمجمع والوكالات ومتابعة العمليات العالقة ما بين الوكالات،

ث. **مصلحة الأمن والوسائل العامة:** يقوم بمتابعة ومراقبة مصاريف التسيير والاستثمار للمركب الجهوي والوكالات التابعة له، مراقبة عمليات الجرد والسجلات التابعة له،

ج. **مصلحة الإعلام الآلي:** مراقبة السير الحسن لوسائل الإعلام الآلي للمجمع والوكالات التابعة له، إدخال الملفات الخاصة، التطبيقات الخاصة بالإعلام الآلي،

ح. **الخلية القانونية:** هي مصلحة القانون والمتابعة القضائية، مصلحة التحصيل، مصلحة التوثيق والأرشيف.

## المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة ومناقشته

### المطلب الأول: بيانات الدراسة " مجموعة من العوامل"

بعد إجراء المقابلة الشخصية مع رئيس مصلحة القروض وتوجيه جملة من الأسئلة المتعلقة بمجموعة من العوامل وهي كما يلي :[1]

**الفرع 01: عوامل متعلقة بموضوع القرض:**

والتي من خلالها يتأكد البنك من مدى مناسبة القرض الاستثماري والغرض منه وهذا مقارنة الفواتير المقدمة بالأسعار المتداولة في السوق والخرص على إجراء الدراسة التقنية والهندسية من طرف مكاتب دراسات وخبراء معتمدين من طرف مكاتب دراسات وخبراء معتمدين من طرف البنك وبعد القيام بجميع الإجراءات اللازمة يتم توجيه مبلغ التمويل مباشرة إلى مورد العتاد والتجهيزات أو شركة مكلفة بإنجاز المشروع.

**الفرع الثاني: عوامل متعلقة بالمشروع:**

ومن خلالها يتخذ البنك قرار التمويل بعد التحقق من مردودية المشروع وأخده بعين الاعتبار درجة المخاطرة، بحيث أنه لا يوجد سقف لتمويل المشاريع بل يعتمد على تكلفة المشروع في حد ذاته، وتوجد ثلاث مستويات لاتخاذ قرار التمويل أي أن:

- **الوكالة:** تمول ما قيمته 10000000.00 (عشرة مليون دينار جزائري) كأقصى حد.
- **المديرية الجهوية:** تمول في حدود 50000000.00(خمسون مليون دينار جزائري) كأقصى حد.
- **اللجنة المركزية للقروض:** عند تجاوز قيمة 500000000.00(خمسون مليون دينار جزائري) فإن المديرية الجهوية تحيل الملف إلى اللجنة المركزية للقروض للفصل فيه.

**الفرع الثالث: عوامل متعلقة بضمانات المشروع:**

تعتبر الضمانات من أهم العوامل التي يرتكز عليها البنك بحيث أنه يشدد في طلب الضمانات عند منح التمويل بما فيها رهن العتاد الممول ورهن العقارات وودائع مالية أو حسابات جارية وفي حالة عدم تغطية الضمانات العينية أو العقارية مبلغ التمويل يلجأ المقترض إلى:

- مؤسسات ضمان القروض الاستثماري CGCI
- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR

**الفرع الرابع: عوامل متعلقة بمتابعة القرض الاستثماري:**

وفي هذه المرحلة يقوم البنك في كل مرة بمتابعة القرض الاستثماري بعد منحه للعميل كما يتأكد من تسديد قيمة القرض في الأوقات المحددة، وفي حالة المماطلة من طرف العميل يلجأ البنك إلى إجراءات قانونية.

**الفرع الخامس: عوامل متعلقة بطلبيات التمويل (طالبي القرض):**

من خلال ما لوحظ أنه يتقدم إلى البنك ثلاث فئات لطلب التمويل وهي كما يلي:

- فئة ليس لديها المعلومات الكافية عن المشروع واحتياجاته

- فئة لديها مشروع جيد لكن البنك لديه صعوبات مع مؤسسات في نفس المجال وأن المشروع لا يدخل ضمن الاختصاص التمويلي.
- فئة لديها مشروع جيد داخل ضمن الاختصاص التمويلي للبنك.

يقدم البنك في صيغ التمويل التي يتلقاها تمويلات متوسطة وطويلة الأجل والمتعلقة بقطاع الصناعة، قطاع النقل والخدمات، وقطاع السياحة. والشكلين التاليين يبينان عدد المشاريع الممولة ونسبة كل منها من مجموعة المشاريع الممولة من طرف البنك:

| السنة / القطاع الممول | 2021 |
|---|---|
| - المواد الزراعية. | 03 |
| - تربية الماشية. | 02 |
| - بناء الجسور. | 01 |
| - البرامج المدعمة من طرف الدولة. | 05 |
| - التحدي. | 06 |
| - تربية المائيات. | 01 |
| - إعادة الجدولة. | 06 |
| - الحبوب. | 01 |
| - البطاطا. | 01 |
| - مجموعة من الفلاحين. | 01 |
| - المعدات الزراعية. | 01 |
| المجموع | 28 |

**جدول رقم (01): يوضح عدد المشاريع الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجمع عين تمونشنت رقم 772 سنة 2021**

الجدول من اعداد الطالبتان استنادا الى معلومات مقدمة من طرف البنك، من خلال الجدول نلاحظ ان يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على تمويل لكل القطاعات لكن في مجال الفلاحة فهو مخصص لتمويل المشاريع المتعلقة بالإنتاج الفلاحي.

## المطلب الثاني: إجراءات منح قرض استثماري

في هذا المطلب سوف يتم عرض كل من الخطوات منح التمويل والضمانات المقبولة، وكذلك الملف المطلوب لتقديم التمويل ثم كيفية تقدير الإمكانيات المالية للعميل واحتساب الفوائد وكيفية تحصيل القروض ومتابعتها.

**الفرع 01: خطوات ومراحل منح التمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

1. **خطوات منح القرض:** إن عملية منح التمويل بمجمع بنك الفلاحة والتنمية.

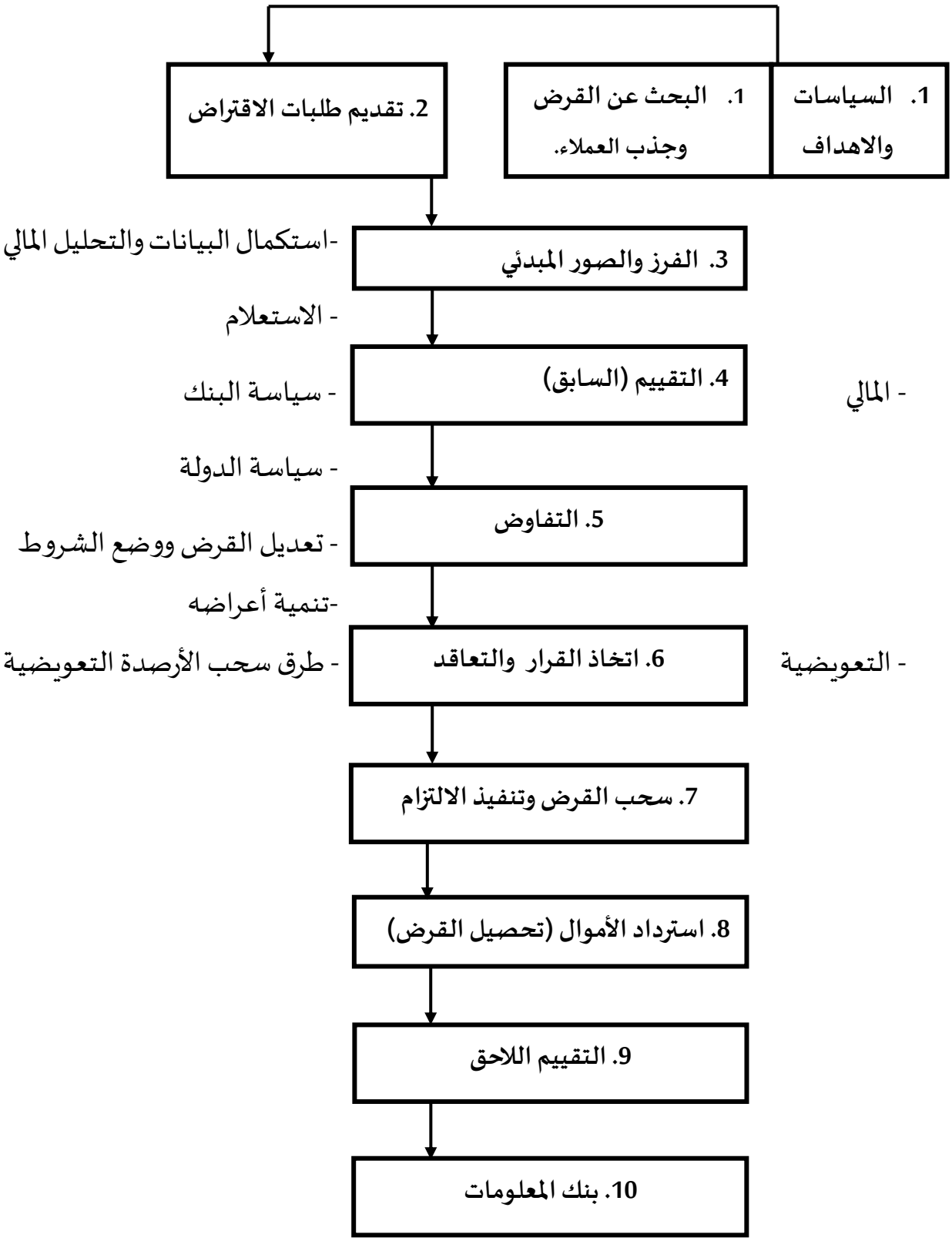


**شكل رقم (03): يوضح خطوات منح القرض**

ويتضح من الشكل أنه في إطار السياسات الإقراضية والأهداف والاولويات تتم الخطوات كالتالي:

- **البحث عن القرض وجذب العملاء:** حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القرض.
- **تقديم طلبات الاقتراض:** وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات.
- **الفرز والتصور المبدئي:** وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتنقية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني، وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.
- **التقييم (السابق):** وتتم فيه وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك الذي يقوم بتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري عن الشخص الذي قام بالتحليل.
- **التفاوض:** فالبدائل هي محدد التفاوض الذي يجب أن تتم على أساس " أنا أكسب وآنت تكسو ليس على أساس " أنا اكسب وانت تخسر"
- **اتخاذ القرار والتعاقد:** بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة وبكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع.[1]
- **سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:** حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التمويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.
- **استرداد الأموال:** عند استحقاق الأصل والأقساط، يتم تحصيل القرض.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 62.

- **التقييم اللاحق:** والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعة قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.
- **بنك المعلومات:** ومن الواجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة إلى البداية الأولى التي يتم رسم فيها السياسات ووضع الأهداف والاولويات.

2. **المراحل التي تمر بها عملية تقديم القروض:**

إن عملية منح القروض من قبل البنوك تمر بمراحل ثلاثة، الأولى مرتبطة بتكوين الملف ودراسته من الناحية الإدارية المحضة، بينما المرحلة الثانية تتعلق بتحليل وتحديد وضعية المقترض (المالية الاقتصادية) وكذا النشاط والمنتوج أو الخدمة المزعوم تمويلها، أما في المرحلة الثالثة والتي تكمن في حالة واحدة وهي الموافقة على منح القرض المعنيون من ثم يتم تحديد الاحتياجات المالية الفعلية، وتتم بعدها عملية المتابعة وتسيير القرض المقدم، وعليه يمكن بيان هذه المراحل على النحو التالي:[1]

1. **مرحلة تكوين الملف (المرحلة الإدارية):** وفي هذه المرحلة يتم جمع المعلومات اللازمة والخالصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض المزعوم تقديمه ودراسته ومنحه، وعليه فخلال هذه المرحلة يتم تكوين ملف طلب القرض الذي يستعمل الوثائق التالية:

1.1. **مكونات ملف القرض:** إن الملف النموذجي للقرض عادة يشمل الوثائق التالية:

- **طلب القرض:** وهو ذلك الطلب المقدم من العميل سوآءا بشكل طلب خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب أو في شكل نموذج مسحوب من البنك ذاته وهو الأمر الغالب في بنوكنا اليوم.
- **عقد القرض:** وهو عقد بموجبه يتفق الطرفان على جميع شروط القرض.
- **مستند كفالة:** إذا تعلق الأمر بقرض مضمون كفالة شخصية.

- **وثائق الرهن:** إذا تعلق الأمر بقرض مضمونا بضمانات عقارية أو أصول مالية أو تجارية، يتطلب الأمر تقديم بيانات تثبت ذلك.
- **وثيقة وضعية العميل خلال فترة زمنية معينة:** أي تبين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون بالبنك.

إن هذه الوثائق تشكل ملف القرض، لذلك ينبغي حفظها في ملف خاص يفتح باسم العميل طالب القرض لكي يشكل فيها بعد الأساس المعتمد عند المتابعة ودراسة طلب القرض ذاته، علما بأن هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض، مع بعض الاختلافات البسيطة تبعا لطبيعة القرض ونوعه.[1]

فمثلا ملف قرض استثماري ينبغي أن يشمل الوثائق التالية:

- ❖ وثيقة طلب قرض استثماري مسلمة من قبل البنك، ينبغي ملؤها بعناية تامة من طرف العميل.
- ❖ الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع
- ❖ الميزانيات وجدول حسابات النتائج (لثلاثة سنوات سابقة إذا كانت المؤسسة قائمة) التقديرية لمدة ثلاثة سنوات لاحقة إذا تعلق الأمر بتمويل مشروع استثماري.
- ❖ السجل التجاري.
- ❖ فاتورة تقديرية ومخطط تمويل الأشغال والبناءات والهيئات المزعوم إنجازها.
- ❖ سندات الملكية للمباني الصناعية والأراضي في طور البناء.
- ❖ القانون الداخلي للمؤسسة (إذا تعلق الأمر بشركة)
- ❖ تحويل الجمعية العامة القائم بأعمالها بالتعاقد على القروض وتقديم ضمانات باسمها.
- ❖ نشرة رسمية تبين إنشاء الشركة وتطوراتها.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 63.

2.1. **الدراسة القانونية والادارية للملف:** من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها، وسريان نشاطها، مثلا صحة السجل التجاري ونشاط المؤسسة، الاستغلال أو الاحتلال الشرعي لمقرات المؤسسة (أو العميل مع البنك) سواء الإدارية أو الصناعية ...إلخ، ومدى قانونية المخول لهم بالإدارة والتعاقد باسم المؤسسة أو التعامل مع البنك، والتأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك ...إلخ.[1]

**3.1. استعلامات عن العميل (المقترض):** إن البنك يعمل جاهدا على جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول متعاملي وسمعتهم الائتمانية، وفي هذا الشأن يراعي البنك عند قيامه بالاستعلام عن عمليه، محددان أساسيان، هي الوقت المستغرق في البحث والحصول على المعلومات وتكلفة ذلك البحث، حيث ينبغي عليه أن يحصل على قدر كبير من المعلومات في أقصر فترة ممكنة وبأقل تكلفة في الوقت نفسه، وإلا ضيع على نفسه فرصة توظيف لأمواله قد تكون غاية في الربحية.

إن البنك يهمه جميع المعلومات المتعلقة بعملية ونشاطه، وموقع أو قوة منتوجه في السوق ومستقبل نشاطه، وكذلك مدى توفره على موارد بشرية مؤهلة وكفأه في مجال نشاطه، إن الأمر يتعدى ذلك ليشمل معلومات خاصة عن العميل ذاته فيها يتعلق بشخصه من حيث مدى صدقه ونزاهته في معاملاته سواء مع البنوك أو المتعاملين الاقتصاديين الآخرين، ومدى وفاءه بعقوده مهما كان شكلها خاصة تلك المتعلقة بالقروض من جهات مختلفة.

هناك الكثير من المصادر يمكن أن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله وسوف يلجأ إلى أقلها تكلفة وأكثرها منفعة (للبنك) ولعل من أهم المصادر ما يلي:

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 64.

- **البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:** حيث يتم الاتصال بتلك البنوك التي لا تبخل عن البنك فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلبها (حول العميل) في أوقات قياسية إن أمكن ذلك.
- **رجال الأعمال والتجارعامة:** حيث عادة ما يكون لدى هذا النوع من المتعاملين معلومات هامة ولا يستهان بها في المجال التجاري والمالي، وذلك ناتج عن كثرة المعاملات فيما بينهم حيث يصبحون مطلعين على أحوال معاملاتهم اليومية وجديتها.[1]
- **القوائم المالية المحاسبية:** فهي تشكل أفضل وسيلة استعلامية عن طالب القرض، لذلك فإن البنك لا يدخر جهدا في تحليلها بكل دقة بحثا عن مواطن الضعف ومواطن القوة قصد الوقوف على الوضعية الحقيقية لطالب القرض، حتى يتمكن من اتخاذ القرار المناسب بشأن القرض.
- **المقابلات الشخصية:** في الكثير من الأحيان خاصة إذا تعلق الأمر بقرض كبير القيمة ولمدة طويلة ينتقل أعوان البنك إلى محل أو مؤسسة المتعامل للاطلاع أكثر على نشاط العميل ،وعادة ما يتم الحصول على معلومات هامة انطلاقا من هذه الزيارات للعملاء في مكان أعمالهم و تجدر الإشارة إلى أنه في مجال الحصول على المعلومات الخاصة بالعملاء طالبي القروض، هناك في بعض الأنظمة البنكية يتم مركزة جميع المعلومات عن طالبي القروض وكذا أصحاب القروض( القائمة والمستهلكة) من مختلف البنوك، لدى البنك المركزي الذي ينشأ هيئة مختصة أو مصلحة خاصة بالاستعلامات عن طالبي القروض على المستوى الوطني، والتي مفادها جمع المعلومات من جميع المتعاملين مع البنوك الموجودة على تراب الدولة ككل حتى تكون على علم وعلى إطلاع دائم بطالبي القروض الممارسين (القدماء) وطالبي القروض الجدد.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 65

ومن ثم تعمل على تزويد البنوك بالمعلومات الكافية والآنية وفي أقل وقت ممكن متى طلبت منها ذلك، علما بأنها تركز (البنوك المركزية) على مدى التزام المتعاملين بتسديد ديونهم عند استحقاقها.[1]

**2. مرحلة الدراسة الاقتصادية والمالية لملف القرض:**

بعدما يتم جمع المعلومات الخاصة بالعميل والقرض وكذا تكوين ملف طلب الاقتراض بما تضمنه من معلومات متعلقة بالعميل ذاته، أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية والمحاسبية التي قدمها العميل، تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية للملف ككل على النحو التالي:

1.2. **الدراسة الاقتصادية:** إن الدراسة الاقتصادية لملف القرض تشمل ما يلي:

- **العامل البشري:** فالدراسة ترتكز على أهم عنصر في الائتمان ألا وهو الثقة في العميل المقترض، هذه الثقة تعتمد أساسا على مدى نزاهة والتزام العميل بتعهداته وعقوده اتجاه متعامليه في مجال نشاطه مع مرور الزمن.
- **العامل الاقتصادي:** وهو يتمثل في دراسة المحيط الاقتصادي الذي يعمل فيه العميل من حيث طبيعة القطاع أو نشاطه سواء على المستوى الوطني أو الدولي، بهدف التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية فيما يتعلق بالقطاع المعني بالقرض.
- **العامل النقدي:** دراسة السياسة النقدية العامة للدولة من حيث معدل الفائدة، معدل الخصم وإعادة الخصم وسياسة تأطير القروض ...إلخ من السياسات الأخرى التي من شأنها أن تؤثر سلبا أو إيجابا عن نشاط البنك فيما يتعلق بمنح القروض.
- **العامل الاجتماعي:** وهو دراسة موقع العميل في مجال نشاطه من النزاعات العمالية والاجتماعية عموما التي من شأنها أن تهدد عرقلة النشاط المزعوم تمويله، وكذا موقعه من ضغوطات السلطات العامة التي يمكن أن تعود سلبا على العميل.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 66-67.

- **دراسة المنتوج:** وهو يتعلق بدراسة طبيعة المنتوج هل هو كمالي، تنافسي، ضروري، أم هو من النوع الذي يمكن إحلاله، ومن هنا يأتي عامل السعر لمعرفة القدرة التنافسية لهذا المنتوج من حيث التكلفة، الجودة والكمية سواء في السوق الداخلي أو الخارجي.[1]

2.2. **دراسة السوق:** وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله، وتحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع ككل سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ومدى استيعابها لكل من السوقين، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتها للتكنولوجيا المعاصرة في مجال التسويق بشكل عام، بهدف التيقن من قدرة العميل على زيادة ربحته مستقبلا من خلال الحفاظ أو العمل على زيادة وكسب أسواق جديدة لمنتوجه.

**3.2.الدراسة الفنية:** كما يمكن أن تكون هناك دراسة فنية، أو تقنية للمشروع المراد تمويله خاصة إذا تعلق الأمر بقرض متوسط أو طويل الأجل أي قرض استثماري، هنا البنك قد يلجأ إلى دراسة الأرضية المراد إقامة المؤسسة عليها بالاستعانة بالمهندسين المختصين في التهيئة العمرانية، وكذا المختصين في جميع النواحي الفنية للمشروع فضلا عن دراسة آلة العمل ذاتها وطبيعة التجهيزات المستخدمة في التنظيم والتسويق بشكل عام.

**4.2. الدراسة المالية (تحليل الوضعية المالية لطالب القرض):** بناءً على الوثائق المالية والمحاسبية، ممثلة في الميزانيات الفعلية أو التقديرية وكذا جداول حسابات النتائج الفعلية (التقديرية)، تتم عملية التحليل والتشخيص للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية.

التي من شأنها أن تعطي للبنك فكرة واضحة عن الصحة المالية للعميل، واستغلاله المالي وقدرته على الوفاء ومردوديته المالية وربحيته بشكل عام[2] في هذا المجال هناك الكثير من

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 67-68.

[2] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 68-69.

النسب المالية التي يمكن الاستعانة بها للوصول إلى الهدف المراد لذلك فالبنك يستخدم أقلها عددا وأكثرها دلالة، والتي يمكن ذكر أهمها كما يلي:

### 1.4.2. مؤشرات ونسب التوازن المالي قصير الأجل:[1]

يمكن ذكر بعض المؤشرات والنسب التي تمكن البنك من معرفة التوازن المالي قصير الأجل كما يلي:

**أ. بعض المؤشرات:**

- **وضعية الخزينة:** وهو ذلك المؤشر الذي يمكننا من خلاله معرفة الوضعية الحقيقية لخزينة المؤسسة، أي مجموع ما لديها من أموال جاهزة خلال دورة استغلالية ما، وهي تشمل صافي القيم الجاهزة والتي تعتبر تحت تصرف المؤسسة ويمكن حسابها بالعلاقة التالية:

**الخزينة الصافية = القيم الجاهزة – سلفات بنكية**

**الخزينة الصافية = رأس مال العامل – احتياجات رأس المال للعامل**

- **رأس المال العامل:** وهو ذلك المؤشر الذي يبين لنا كيفية تمويل الاستثمارات الثابتة للمؤسسة، ويمكن حسابه بالعلاقة التالية:

**رأس مال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة**

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 70-71.

**رأس مال العامل = أصول متداولة – ديون قصيرة الأجل**

- **احتياجات رأس مال العامل:** يعبر هذا المؤشر عن قدرة المؤسسة على تغطية احتياجات الدورة الاستغلالية بواسطة موارد الدورة العادية، ويمكن حساب احتياجات رأس المال العامل كما يلي:

**احتياجات رأس المال العامل = احتياجات الدورة – موارد الدورة**

**احتياجات رأس المال العامل = احتياجات الدورة – موارد الدورة**

وعليه كي تكون المؤسسة في وضعية جيدة من الناحية المالية، ينبغي أن تكون لها خزينة صافية معتبرة، ويكون لديها رأس مال عامل موجب، حتى تكون المؤسسة في وضعية توازن مالي قصيرة الأجل ويمكن معرفة هذه الوضعية انطلاقا من حساب النسب المالية.

**ب. النسب المالية:**

- **نسب السيولة:** وهي تلك التي تمكن البنك من معرفة مدى قدرة المدين على تسديد ديونه القصيرة الأجل عند حلول آجالها، وهي تتفرع إلى:
  - **نسب السيولة العامة:** وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{ن .س .ع} = \frac{\text{الاصول المتداولة}}{\text{الديون قصيرة الاجل}} .100$$

- **نسب السيولة المخفضة:** وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{ن .س .م} = \frac{\text{المتداولةالاصول} - \text{قيم الاستغلال}}{\text{الديون قصيرة الاجل}} .100$$

فهذه النسبة تبين لنا مدى قدرة المدين على الوفاء بديونه القصيرة الأجل في أوانها عن طريق أصوله المتداولة دون التصرف في قيم الاستغلال ممثلة في المخزون أو الذمم.

- **نسب السيولة الجاهزة:** ويعبر عنها بالعلاقة:

$$\text{ن .س .ج} = \frac{\text{النقدية الجاهزة}}{\text{الديون قصيرة الاجل}} .100$$

فنسبة السيولة الجاهزة تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على مواجهة ديونها القصيرة الأجل بواسطة نقديتها الجاهزة والمتوفرة لديها ودون حاجة إلى التصرف في قيم الاستغلال أو أوراق القبض قصيرة الأجل.

علما بأنه يمكن معرفة وضعية المؤسسة عن طريق حساب المؤشرات المنوه عنها سلفا أو باستخدام النسب أعلاه، دون الحاجة إلى حساب الاثنين معا.

**2.4.2. مؤشرات ونسب التوازن المالي طويل الأجل:**[1]

كما سبق وأن ذكرنا أن هناك الكثير من النسب والمؤشرات المالية في هذا المجال، لذلك يمكن ذكر أهمها:

- **نسب التمويل الدائم:** وهي تلك النسب التي تبين لنا مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها للموجودات الثابتة على أموال دائمة سواء تعلق الأمر بأموال مملوكة (خاصة) أو أموال في شكل ديون ماكثة بالمؤسسة لفترة طويلة في شكل ديون طويلة الأجل، ولعل أهم نسبة في هذا المجال:

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = \frac{\text{أموال دائمة}}{\text{موجودات ثابتة}} .100$$

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = \frac{\text{أموال خاصة}}{\text{أصول ثابتة}} .100$$

فالنسبة الأولى تبين مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها لأصول الثابتة على أموال دائمة بشكل عام، أما النسبة الثابتة تبين لنا مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها للأصول الثابتة على رأس مالها الخاص، ومن ثم ينبغي أن تكون مساوية ل 50 % على الأقل للقول بأن المؤسسة تتمتع بتوازن مالي طويل الأجل معقول.

- **نسبة المديونية:** بالنسبة لمديونية المؤسسة، يمكن التمييز بين نسبتين أساسيتين وعلى درجة كبيرة من الأهمية هما:

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 71-72.

- **نسبة الاستقلالية المالية:** وهي تلك النسبة التي تبين لنا مدى اعتماد المؤسسة في تمويلها الدائم على أموالها الخاصة، أو بالأحرى مدى استقلالية المؤسسة في مصادر تمويلها لنشاط المؤسسة ككل، ويمكن التعبير عن هذه الاستقلالية بـ:

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{أموال خاصة}}{\text{اموال دائمة}} .100$$

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{أموال خاصة}}{\text{مجموع المطالب}} .100$$

إن النسبة المعيارية المعمول بها في مجال النشاط البنكي أساسا هي أن تكون النسبة الأولى مساوية أو تزيد عن 50 % بينما النسبة الثانية ينبغي أن تتراوح في أحسن تقدير بين 30 % أو 40 .%

- **نسبة القدرة على الوفاء:** وهي تلك النسبة التي تبين مدى قدرة المؤسسة على الوفاء بديونها عند آجالها المحددة أي عند استحقاقها، وهذه النسبة ضرورية بالنسبة للبنك، ويركز على معرفتها انطلاقا من البيانات المالية والمحاسبية المتوفرة لديه، ويمكن حساب هذه النسبة باستعمال العلاقة التالية:

$$\text{نسبة القدرة على التسديد} = \frac{\text{مجموع الديون}}{\text{مجموع الاصول}} .100$$

- **نسبة القدرة على الاستدانة:** وهي تلك النسبة التي تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على الحصول على المزيد من القروض، وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة المديونية} = \frac{\text{الديون الطويلة والمتوسطة الاجل}}{\text{الاموال الدائمة}} .100$$

فإن كانت النسبة مساوية أو تقل عن 50 %تدل على أنه بإمكان المؤسسة اللجوء إلى الاقتراض لتدعيم رصيدها من الأموال الدائمة.

3.4.2. **نسب النشاط:**[1] وهي تلك النسب التي تمكننا من الوقوف على درجة استغلال الموارد المتاحة لدى المؤسسة خاصة ما تعلق منها بالعناصر الحقيقية ممثلة في المخزون والعملاء والموردين بشكل عام، وذلك بالاعتماد على بعض النسب والمؤشرات منها:

$$\text{مدة دوران العملاء وأوراق القبض} = \frac{\text{العملاء} + \text{اوراق القبض}}{\text{مبيعات السنة}} .360 \text{يوم}$$

وهي تبين لنا المدة اللازمة لتحصيل ما للمؤسسة من ديون لدى العملاء أو هي شكل أوراق قبض.

$$\text{مدة دوران العملاء وأوراق الدفع} = \frac{\text{الموردون} + \text{اوراق الدفع}}{\text{مشتريات السنة}} .100$$

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 73-74.

تبين لنا المدة الممنوحة للمؤسسة لتسديد ما عليها من ديون اتجاه الغير، الموردين وأوراق الدفع وينبغي ألا تتجاوز هذه المدة فترة التحصيل المنوه عنها سلفا.

- **معدل دوران المخزن:** والذي يبين لنا عدد المرات التي يدور فيها المخزون في السنة، فكلما ازداد هذا المعدل كلما دل على الاستغلال الفعال لمحزون المؤسسة ودل على التحويل الكفء لعناصر إنتاجها إلى متوجات تامة، وكذا تسويقها في فترة قصيرة من الزمن مما يؤدي إلى تحسين رقم أعمالها، ويقاس هذا المؤشر بالعلاقة:

$$\text{مدة دوران المخزون} = \frac{\text{رقم الاعمال}}{\text{متوسط المخزون}} .(\text{المرات عدد})$$

**4.4.2. نسب المردودية:**[1]

عادة ما يتم التمييز بين المردودية المالية التي تبين لنا قدرة المؤسسة على تحقيق عائد مالي في نهاية دورتها الإنتاجية، والمردودية الاقتصادية التي تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على الاستغلال العقلاني والرشيد لجميع الموارد المتاحة لديها بحيث يمكنها هذا الاستغلال من تحقيق رقم أعمال كافي لجلب ربح وفير للمؤسسة، وعليه يمكن حساب النسبتين التاليتين بالعلاقة:

$$\text{نسبة المردودية} = \frac{\text{نتيجة الدورة الصافية}}{\text{الاموال الخاصة}} .\mathbf{100}$$

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 73/ 76.

والتي تبين لنا مردودية وحدة نقدية واحدة ثم استثمارها في نشاط معين، فكلما ازدادت هذه النسبة كلما دلت على الاستغلال العقلاني والرشيد للموارد المتاحة للمؤسسة، ودلت على فعالية التسيير بشكل عام داخل المؤسسة. وهذه النسبة تعد من النسب الهامة المعتمد عليها عند إقرار منح القروض من قبل البنوك.

$$\text{نسبة المردودية} = \frac{\text{الارباح الصافية}}{\text{مجموع الاصول}} .100$$

وهي كذلك تبين لنا مدى قدرة المؤسسة على استغلال جميع أصولها بشكل فعال بحيث يمكنها ذلك من تحقيق ربح وفير، ومن ثم فكلما زادت هذه النسبة كلما دل ذلك على حسن استغلال موجودات المؤسسة مهما كان شكلها أو نوعها.

بعدما يتم تكوين ملف القرض وتدقيق شروطه القانونية والإدارية وإتمام المرحلة الثانية المتعلقة بدراسة طلب القرض ألا وهي تحليل الوضعية المالية لطالب القرض مهما كانت طبيعته، يتم اتخاذ القرار المناسب شأن منح القرض من دون ذلك، حسب التنظيم المعمول به في كل بنك فيما يتعلق بمنح القروض، فإذا حدث وكان قرار منح القرض لنسب من الأسباب، ينبغي عليه تبليغ المتعامل بقراره هذا في أقرب وقت ممكن مع ذكر أسباب الرفض، وهنا تتوقف عملية دراسة القرض.

أما في حالة ما إذا اتخذ البنك قرار يمنح بموجبه إلى العميل القرض المطلوب، في هذه الحالة ننتقل إلى المرحلة الموالية والأخيرة فيما يتعلق بتسيير ودراسة طلبات القروض، ألا وهي مرحلة المتابعة والتسيير للقرض الممنوح.[1]

[1] -أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 76-77.

### 3. تسييرومتابعة القروض:

اعتمادا على نتائج الدراسة الاقتصادية والتشخيص المالي للزبون طالب القرض يتم اتخاذ قرار منح القرض وهذا يتطلب.

1.3.**تحديد الاحتياجات المالية الفعلية:** من خلال التحليل الدقيق للوضعية المالية للزبون يتم الوقوف على احتياجاته الفعلية عن طريق تحديد تكلفة القرض الإجمالية في حدود الإمكانيات المالية للبنك علما بأن تكلفة القرض تشمل عناصر مختلفة أهمها:

**1.1.3. مبلغ الفائدة:** ويتم حسابه انطلاقا من معدل الفائدة المطبق على القرض فهذا المبلغ يمكن أن يكون ثابتا طيلة فترة القرض خاصة إذا كانت الفترة قصيرة كما يمكن أن يكون عرضة للمراجعة باستمرار حسب الأحوال أو الظروف الاقتصادية، إن هذه الفائدة تمثل تكلفة للمقترض وعائدا أو مدخولا بالنسبة للبنك قد يتم الاتفاق بشأن دفعها مقدما على فترات أو مع أصل القرض ذاته.

**2.1.3. العمولة والنفقات:** هي عبارة عن الأجر الذي يتقاضاه البنك لقاء أتعابه عند فتحه لملف طلب القرض على اعتبار أن البنك تكلفه دراسة طلبات القروض وتكوين ملفات إدارية تكاليف معينة، ينبغي تغطيتها وهذه التكاليف تقع على عاتق طالب القرض لذلك فهي تدخل ضمن مكونات تكلفة القرض بالإضافة للعمولة ينبغي أن تشمل تكلفة القرض جميع تلك النفقات.[1]

2.3.**المتابعة المالية للقرض:** إن هذه المتابعة أساسا تهدف للتقليل من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها القرض لذلك نجد البنك حذرا جدا في مجال تحديد كيفية صرف القرض ومتابعة ذلك بكل دقة بحيث يتم الاتفاق على كيفية استخدام القرض وكيفية تسديده

[1]- أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص 78- 79.

بعدها يتم متابعة ذلك ميدانيا وبكل دقة ضمن الاستراتيجية العامة للبنك التي لا تخرج عن:

- تمكين البنك من تلبية طلبات المودعين وتنفيذ التزاماته المالية.
- السماح للبنك بإعداد جدول للمتابعة الفعالة لجميع استخداماته وكذا موارده المالية.

3.3. **تسيير ملف القرض:** حيث يتم تجميع كل الوثائق المتعلقة بالقرض الممنوح في الملف الواحد، يشكل أساسا عملية تسيير ومتابعة القرض ميدانيا أي العمل على تجسيد ما تم الاتفاق عليه في عقد القرض وما تضمن هذا الأخير على الأرض الواقع ويتم التركيز في هذا المجال على:

- كيفية صرف القرض.
- كيفية استخدام القرض أوجه استخدام القرض.
- كيفية تسديد وتواريخها.
- متابعة وضعية الضمانات.

علما بأن الزبون لا يمكن له صرف القرض إلا بفتحه حسابا بنكيا كما أنه لا يمكن له البدء في استهلاك القرض إلا (برخصة القرض) بعد كل هذه الإجراءات تتم عملية مباشرة في استهلاك القرض ومتابعته ميدانيا في استهلاكه نهائيا وكذا الوقوف والسهر على استرجاعه في أوانه المحددة وفي حالة وقوع أي نزاع تحال القضية إلى مصلحة المنازعات.[1]

4.3. **المتابعة القانونية لأخطار:** قد يترتب عند التنفيذ عقد القرض ومتابعة بعض النزاعات نتيجة إخلال أحد الطرفين بشروط العقد المتفق عليها أو نتيجة عد التزام المقترض بالوفاء بقرضه عند حلول آجاله أو أي شيء من هذا القبيل.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص79- 80.

في هذا المجال إن بنك الجزائر قد نص على ضرورة المتابعة القانونية لأخطار في تعليمة رقم 74-94. هذه التعليمة التي تتركز أساسا على الخلافات الناشئة بين البنك وعملائه بحيث يسهر على أن تكون العلاقة بين البنك والعميل القانونية ودقيقة وذلك عادة ما يتم التفرقة بين مرحلتين للمتابعة القانونية للقروض الأولى تتعلق بالمتابعة ما قبل مرحلة النزاع وذلك حسب الظروف أما المرحلة الثانية وهي تأخذ الشكل النزاعين خاصة إذا تعلق الأمر بعدم احترام أحد شروط عقد القرض.[1]

**الفرع 02: الأخطار البنكية والضمانات المقبولة**

**1. الأخطـار البنكـية**

تواجه البنوك الكثير من المخاطر خاصة في السنوات الأخيرة، وهذا يعني أنه من الضروري للبنك قياس المخاطر التي يواجها، وحدود هذه المخاطر، وذلك بطلب من المؤسسات الطالبة للقروض تقديم ضمانات كافية وهذه الضمانات ذات أهمية كبرى بالنسبة للبنك خاصة عندما يتعلق الأمر بالقروض طويلة الأجل.

**1.1. مفهوم الأخطار البنكية:**

تعرف المخـاطر بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، أو تدبدب العائد المتوقع على استثمار معين، أي أن هذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المدققين الداخليين والمديرين للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع لها قدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ إستراتيجياته بنجاح.

يقصد بمخاطر الائتمان احتمالية تعرض القرض لخسارة ناتجة عن عدم سداد العميل أو تأخيره عن سداد الالتزامات المالية.[2]

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص81.

[2] - برايان كوبل، تحديد مخطر الإئتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2005، ص7.

وما يمكن استنتاجه هو أن خطر القرض يتمثل في عدم قدرة العميل على سداد أو تأخيره في السداد وهناك أسباب أخرى تتمثل في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أما الأسباب الداخلية هي ضعف تسيير وإدارة البنك للقروض الممنوحة.

**2.1. أنواع المخاطر البنكية:**

أ. **المخاطر الائتمانية:** تتعلق المخاطر الائتمانية بالسلفات " القروض" والكشف على الحساب وتسهيلات أي ائتمانية تقدم للعملاء، وتنجم عادة عندما يمنح البنك للعملاء قروضا واجبة السداد في وقت محدد في المستقبل، ويفشل العميل في الوفاء بالتزاماته بالدفع في وقت حلول القروض أو عندما يفتح البنك خطاب اعتماد مستندي لاستيراد البضائع نيابة عن العميل في توفير المال الكافي لتغطية البضائع حين وصولها.

ب. **مخاطر السوق:** تنشأ مخاطر السوق للتغيرات المفاجئة في أحوال السوق حيث تتأثر البنوك بذلك التغير، وقد تتخذ الحكومات إجراءات لدفع الدعم عن بعض السلع، مثل الأرز أو الشعير أو بما يمنع دخول بعض المنتجات حماية للإنتاج المحلي.

ت. **مخاطر سعر الفائدة:** هذه المخاطر ناتجة عن تغير أسعار الفوائد صعودا أو هبوطا حسب وضع كل بنك على حدة نسبة إلى السيولة المتوفرة لديه، ومثلا على ذلك هناك احتمال أن يتعرض البنك إلى خسارة عند توفير فائض السيولة لديه في حالة هبوط سعر الفائدة وعندما تشح السيولة فيضطر البنك للاقتراض من سوق البنوك فمن المحتمل ان يتعرض لخسارة في حالة ارتفاع سعر الفائدة لذلك يتوجب على البنك أن يولي هذا الموضوع مراقبة وإدارة مستمرة تجنبا للمخاطر.

ث. **مخاطر المعاملات:** كثيرا ما نسمع عن تحرك أسعار الدولار الأمريكي أو الين الياباني صعودا أو هبوطا في الأسواق المالية مقابل المارك الألماني أو لذلك الجنيه الإسترليني مثلا. لذلك يجب أن يكون للبنك القدرة على حماية أموال عملائه ضد هذه التقلبات سواء كانت صعودا أو هبوطا.[1]

[1] - محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2006، ص66.

ج. **مخاطر السيولـة:** غالبا ما تنتج هذه المخاطر بسبب عدم مقدرة البنك على جذب إيداعات جديدة من العملاء أو بسبب ضعف البنك في إدارة الموجودات والمطلوبات.

هذا ويقوم البنك باللجوء إلى أسواق البنوك كلما أقرض عملاءه، وذلك لكي يتمكن من الوفاء بتعهداته على الوفاء بطلبات القروض من عملاء البنك.

فكلما اقترض البنك من الأسواق المالية، قلت مقدرته على إبقاء هامش ربحي جيد على القروض التي يقدمها.

ح. **مخاطر التشغيليـة:** هذه تتعلق بالمخاطر المتصلة بالعمل اليومي في البنوك، ولأن البنوك ليست كالمصانع فإن المخاطر التشغيلية فيها تتركز في عمليات السطو والمباني غير الآمنة، وتتضمن هذه المخاطر أيضا أخطاء الصرافين والقيود الخاطئة.

خ. **المخاطر القانونيـة:** هي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك من جراء نقص او قصور في مستنداته مما يجعلها غير مقبولة قانونيا، وقد يحدث هذا القصور سهوا عند قبول مستندات ضمانات من العملاء والتي ينصح لاحقا أنها ليست مقبولة لدى مصالحهم.[1]

د. **مخاطر التضخم:** تؤدي مخاطر التضخم إلى انخفاض القوة الشرائية للنقود المستثمرة في أصل القرض والفوائد التي يحصل عليها.[2]

ذ. **مخاطر الكساد:** تشير مخاطر الكساد إلى الآثار السلبية التي تعطف بنشاط المقترض، وبالتاي قدرته على الوفاء بالتزاماته قبل البنك.[3]

ر. **مخاطر السمعة:** وتنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل في التشغيل السليم للبنك بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة عامل مهم للبنك حيث أن طبيعة الأنشطة التي تؤديها البنوك تعتمد على السمعة الحسنة لدى المودعين والعملاء.

[1] - محمد عبد الفتاح الصيرفي، نفس المرجع السابق، ص67.

[2] - رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2002، ص225.

[3] - رضا صاحب أبو حمد، نفس المرج السابق، ص226.

ز. **مخاطر السحب على المكشوف:** ان السحب على المكشوف يمثل خطر مجحف، وهو يؤثر مباشرة على خزينة البنك بالارتباط والحجم وكذا مدة الأموال المجمدة، بحيث عادة ما يتم تقديم هذا النوع من التسهيل (خاصة في الجزائر) دون أي اعتبار لمدى ارتباطه بقضايا الإنتاج.

س. **المخاطر الإدارية والمحاسبية:** هو الخطر المرتبط بمدى توفر العنصر البشري الكفء في مجال العمل الصرفي ومدى تتبعه للتكنولوجيا المعاصرة في مجال الصيرفة، أو بالأحرى مدى استعداده على الصناعة البنكية، من حيث الإجراءات الإدارية والمحاسبية وقدرته على خلق وتطوير تقنيات التسيير الإداري والمحاسبي وإدخاله للأجهزة المعلوماتية في مجال متابعة وتسيير استخدامات موارد البنك الأساسية بالارتباط والتوقعات حول مستقبل الأوضاع الاقتصادية والمالية، مما يجنبه الوقوع في بعض المتاهات، كالتأخر في تنفيد العمليات أو إجراءات بيروقراطية ثقيلة وغير فعالة.[1]

وما يرتبط بها من تسوية صورة البنك اتجاه متعامليه ومن ثم التأثير على قدرته التنافسية في مجال الصيرفة وما لذلك من آثار سلبية على النشاط المستقبلي للبنك وعلى وضعيته المالية أساسا.[2]

### 3.1. إجراءات ووسائل الحد من الأخطار البنكية:

لعل من مهام الصيرفي أساسا العمل على إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تتخذ من الأخطار المرتبطة بنشاطه خاصة ما تعلق منها بعمليات الإقراض، فحدر الصيرفي وحرصه الدائم على الحفاظ على الرشادة المالية للمؤسسة البنكية تلزمه على مواجهة الأخطار التي يقدر أنها يمكن أن تقع له، وذلك باستعمال الوسائل والإجراءات التالية:

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص50- 51.

[2] - رضا صاحب أبو حمد، نفس المرجع السابق، ص227.

- **توزيع الخطر:** إذا كان حجم القرض كبيرا ومدته طويلة نسبيا فإن البنك يفضل تقديم نسبة أو جزء فقط من القرض على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى، حتى يتجنب خطر عدم التسديد لسبب أو لآخر ويتحمل مسؤولية ذلك لمفرده وتؤدي بمركزه المالي ككل.
- **التعامل مع عدة متعاملين:** تجنبا لما يمكن أن يحدث من أخطار فيما يتعلق بتركيز نشاطات البنك مع عدد محدود من المتعاملين، فإنه يلجأ إلى توزيع عملياته على عدد كبير غير محدد من المتعاملين، حتى إذا وقع مالم يكن في الحسبان من عسر أو إفلاس لأحد المتعاملين أو بعضهم فإن البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون عناء كبير.
- **تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة:** إن البنك تجنبا لما يمكن أن يحدث من أزمات أو ركود في أحد القطاعات دون غيرها، يلجأ إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة والقطاعات، حتى يمكن له أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط أو قطاع معين بأرباحه من نشاط أو قطاع آخر.[1]
- **عدم التوسع في منح الائتمان:** إن البنك التجاري يهدف أساسا إلى الربح والطي يكون الموجه الرئيسي لنشاطه، لذلك فإنه يراقب نفسه باستمرار تجنبا للغرور بقرض الربح المتوقع، ويعمل على عدم التوسع في منح الائتمان دون حدود، بل يقدم ذلك في حدود إمكانياته المالية وبما يتناسب وقدرته على استرجاع هذه القروض، وكذا هيكله المالي خاصة ما تعلق منها بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله.
- **العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية:** بحيث أن البنك يمون على علم وإطلاع دائم ومسبقا بقدراته التمويلية (الكمية، الكيفية أو الزمنية) حتى يتمكن من تحديد المبالغ الإجمالية التي يمكن له أن يقدمها كقروض بأخذه بنظر الاعتبار للأحوال الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والطبيعية إن أمكن ذلك عند تقديمه لأي قرض.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص55.

- **تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك:** لكي يتمكن البنك من أن يتجنب الكثير خاصة ما تعلق منها بجانبيها الإداري والمحاسبي، ينبغي له أن يدعم ويطور أجهزة رقابته الداخلية حتى يتمكن من اكتشاف الأخطار في أوانها، ومن تم تمكن البنك من دعم الوقوع في بعض الأخطار فضلا عن متابعة أجهزة الرقابة الداخلية لمختلف العمليات البنكية المرتبطة بوظيفة الإقراض ثم بالأخطار التي يمكن أن تحدث واكتشافها في الوقت المناسب، واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منها في حينها.
- **التأمين على القروض:** لعل من إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد خاصة هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك متعامله بالتأمين، حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر.[1]
- **العمل على استخدام أساليب التكنولوجيا المعاصرة:** في مجال النشاط البنكي وتطوير الصناعة البنكية في مجال الإقراض خاصة، تجنبا لخطر عدم التسديد وكذا خطر تجميد أموال البنك.
- **الدقة والحذر عند دراسة ملفات القروض الممنوحة:** وذلك عن طريق الدراسة الدقيقة للجانب المالي للمقترض ولجميع الجوانب المرتبطة بالمحيط الذي يعمل فيه.
- **تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط البنكي:** والقادر على التنبؤ بمستقبل الأموال الاقتصادية والنقدية المحلية والدولية، والذي يمكن أن يجنب البنك مخاطر بتكلفة اقتصادية.

فإنه فضلا عن الإجراءات والتدبير التي يتخذها البنك تجنبا للمخاطر التي يمكن أن تحدث، نجد أن هذه الإجراءات والوسائل عادة ما تكون مرفوقه بضمانات للقروض الممنوحة مهما كان شكلها وطبيعتها.[2]

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص56.

[2] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص157.

## 2. الضمـــانـــات:

إن القروض البنكية نادرا ما تكون بدون ضمان، فالأصل في القروض البنكية أن تكون بضمان خاص إذا كان الخطر جسيم.

### 1.2. مفهوم الضمانات البنكية:

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك، هذا من جهة، ومن جهة أخرى هي أداة إثبات حق البنك إلى الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء أو الزبائن لديونهم.

كما تعتبر أيضا أنها عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بتاقرض، كإعسار المقترض أو إفلاسه، كما يمكن تعريفه على أنه عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعملية الإقراض للبنك وتمكينه من استرجاع كل أو جزء من أصل قرضه.[1]

يقصد بالضمان مقدار ما يملكه المقترض من موجودات منقولة أو غير منقولة، والتي يرهنها بتوثيق القرض البنكي، أو الشخص ضامن دو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة، لكي يعتمد عليه البنك في تسديد القرض الممنوح للمقترض، وبل يمكن الضمان مملوكا لشخص آخر وافق على أن يكون ضامنا للقرض.[2]

وعموما فالضمانات البنكية تعتبر أداة مستعملة لمواجهة مخاطر القروض الممنوحة من طرف البنوك، وتلعب دورا أساسيا في إدارة القروض.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص57.

[2] - سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص145.

### 2.2. أهمية الضمانات البنكية:

تتمثل أهمية الضمانات في عدة نقاط أبرزها :[1]

- الحفاظ على المركز المالي للبنك وذلك بالتقليل من القروض الصعبة الإرجاع.
- ضمان استرجاع قيمة الدين أو ما يقابله من المدين.
- الحفاظ على سمعة البنك لدى مودعيه وعدم الشك في قدرة البنك على تسديد حقوقهم والوفاء بما في حالة الوصول أجل تسديدها.
- التأكد من الوضع المالي والقانوني لزبائنه وتقوية علاقته مع الزبائن الذين يتمتعون بوضع مالي جيد والتخلص من الزبائن ذات الوضعية المالية الرديئة والمعاملات السوقية السيئة.
- الأخذ بعين الاعتبار كل التقلبات التجارية والاقتصادية والسياسية الممكن حدوثها في أي لحضه والتي يمكن أن تؤثر على الوضع المالي للعميل وبالتالي عدم قدرته على تسديد دينه.

### 3.2. أنواع الضمانات البنكية:

تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والأشكال التي يمكن أن تأخذها، وتتخذ طبيعة هذه الأشياء بما يمكن أن تقدمه المؤسسة، ويمكن على العموم تصنيف هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

#### أ. الضمانات الشخصية:

يتم الضمان الشخصي بتدخل شخص آخر خلاف المقترض وتعهد بسداد القرض (رأس مال المقترض والفوائد المترتبة وكذا تكلفة القرض)، وفي حالة توقف المدين عن دفع للبنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، هذا الأخير يعد البنك بتسديد المدين في حالة عدم

[1] - ايدار ليندة، بهلول سيهام، مرجع سبق ذكره، ص67.

قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس يمكن أن نميز نوعين من الصفات الشخصية، الكفالة والضمان الاجتماعي.

**ب. الكفالة:**

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنقيد التزامات المدين اتجاه البنك، إذا لم يستطع الوفاء بهده الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق.

ومن الواضح أن الكفالة هي فعل حالي هدفه هو الاحتياط ضد الاحتمالات السيئة في المستقبل، ولا يمكن أن يتدخل الكافل بشكل فعلي إلا إذا تحققت هذه الاحتمالات السيئة والمتمثلة في عدم تمكن المدين على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك.[1]

ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطى له اهتمام كبير، ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا الالتزام بدقة ووضوح، وينبغي أن يمس هذا الموضوع كل الجوانب الأساسية للإلزام والممتثلة على وجه الخصوص في العناصر التالية:

- موضوع الضمان.
- مدة الضمان.
- الشخص المدين (الشخص المكفول).
- الشخص الكافل.
- أهمية وحدود الالتزام.

وعليه تبقى الكفالة عبارة عن فعل رضائي ووحيد الجانب ويتمثل وجه الرضائية في أن قبول دور الكافل لا يخضع إلى أي شكل من الأشكال القانونية والمألوفة، كما أن عنصر أحادية الجانب ينعكس في أن اتفاق الكفالة لا يحدد إلا في نسخة واحدة.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص58.

**ت. الضمان الاجتماعي:**

"يعتبر الضمان الاجتماعي من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على التسديد"[1].

وبناءات على هذا التعريف يمكن الاستنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة، ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية التي يمكن أن تسري عليها هذا النوع من الضمان تتمثل في ثلاثة أوراق هي السند لأمر، السفتجة، الشيكات، والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق وعليه فإن هذا الضمان يمكن أن يقدم من طرف الغير، أو حتى من المقعين على الورقة ويسمى هذا الشخص ضامن الوفاء.

**ث. الضمانات الحقيقية:**

إن هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المقترض من أصول مادية أو مالية للحصول على قرض كالعقارات والمنقولات وغيرها من السلع والمنتجات المادية كما ويمكن أن يكون موضوع الضمان أوراق مالية، وغالبا ما توضع هزع الأموال أو الأصول تحت تصرف البنك حتى يمكنه أن يسترجع دينه في ميعاده المحدد وفي الغالب تتخذ الضمانات شكل من أشمال الرهن العيني، ومن ثم قد يكون الرهن.[2]

**ج. الرهن العقاري:**

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي بلد كان، متقدما في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة.

[1] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص58- 59.

[2] - أبو عتروس عبد الحق، نفس المرجع السابق، ص59.

وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا في العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لاحق.

وما لم تتوفر هذه الشروط فإن الرهن يكون باطلا، وتشير المادة 179 من قانون النقد والقرض في نفس الاتجاه حيث ينسأ رهن قانوني على الأموال غير المنقولة العائدة للمدين ويجري لصالح البنوك والمؤسسات المالية ضمانا لتحصي الديون المترتبة لها والالتزامات المتخذة اتجاهها

ومن هنا نلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، ونظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وما يمثله من قيمة في ذاته.

**ح. رهن المنقولات:**

يتصرف فيها بالبيع متى أخل المدين بالتزاماته عن الوفاء بمستحقاته في ميعاده، وأن هذه المنقولات تشمل جميع وسائل الإنتاج من آلات معدات أثاث وسيارات.

أما في حالة كون المال المنقول عبارة عن بضاعة فإن الشخص واضع اليد يكون في الغالب مخزن عام وتقدم وثائق التخزين للبنك، وفي حالة ما إذا كان الأصل محل الرهن ضروري لمزاولة نشاط المدين ويتأثر مردوده إذا كان رهنا حيازيا، فإن البنك يؤشر على الأصل بعلامة مميزة تدل على أنه في حالة رهن وغير قابل للتصرف فيه من قبل حائزه المدين.

ونظرا لأهمية الضمانات فيما يتعلق باسترجاع القروض فإن البنك يكون حذرا جدا في قبول أنواع الضمانات المختلفة، ويتحرى الدقة عند مراجعته وتفحصه لوثائق إثبات الحيازة، أو الملكية للأشياء محل الرهن من قبل عميله.[1]

[1] - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص172.

**الفرع 03: تحصيل القروض ومتابعة القرض**

**1. التسديد العادي: (حالة تسديد الزبون للقرض بالصفة المتفق عليها):**

- الدراسة الميدانية للقرض، أي معرفة إذا كان القرض الممنوح مطابق للنشاط المذكور في الوثائق المقدمة لطلب القرض.
- إعداد محضر إثبات اقتناء المعدات الأولية لممارسة المشروع ومطابقتها مع الواقع (أي المقارنة بين الموجودات في ملفات طلب القرض المقدمة للبنك من طرف الزبون وبين الموجودات لدى الزبون التي يتم استعمالها في المشروع.
- تقديم الضمانات المطلوبة أو المتفق عليها في اتفاقية القرض.
- القيام بزيارات ميدانية دورية للتأكد من استمرارية المشروع.
- يتم تسديد أقساط القرض كل ستة أشهر (دورية سداسية) حتى نهاية مدة القرض، وقبل موعد استحقاق القسط ب 15 يوم يقوم البنك بإرسال للزبون رسالة تذكيرية ليسدد القسط في تاريخ الاستحقاق.

**2. عدم استجابة العميل:**

بعد استلام الزبون لرسالة التذكير ووصول موعد الاستحقاق و لم يسدد القسط يقوم البنك بالخطوات التالية:[1]

- بعد يوم واحد من تاريخ استحقاق دفع القسط يرسل البنك إعذارا إلى الزبون في مدة لا تتعدى 15 يوم مصاحبا للتأخير غرامة مالية عن كل يوم وتقدر حوالي 7%.
- في حالة استجابة الزبون للإعذار الأول يمكن للزبون أن يستفيد من تأجيل تاريخ استحقاق القسط الأول مع تعهده بدفع الاستحقاقات المتفق عليها.
- في حالة عدم استجابة الزبون للإعذار الأول يقوم البنك بإرسال إعذار آخر للزبون قبل متابعته قضائيا عن طريق محضر قضائي.

[1] - وثائق مقدمة من طرف البنك.

- في حالة استجابة الزبون للإعذار الثاني تزداد الغرامة المالية.
- في حالة عدم استجابة الزبون للإعذار الأخير يقوم البنك بمحضر المعاينة ليرى السبب في عدم التسديد: إذا كان السبب خارج نطاق قدرة الزبون فالبنك يقوم بعدة إجراءات مثلا قرض آخر، إلخ
- إذا كان السبب هو تهرب الزبون من تسديد أقساط القرض فإن البنك يقوم بالإجراءات التالية:

- تكوين ملف وتقديمه إلى العالة من أجل التحصيل.
- في حالة متابعة البنك للزبون قضائيا واتضح أن هذا الأخير قد أفلس وعدم قدرته على تسديد الدين يتم الحجز على ممتلكاته (المشتراة بثمن القرض وهي معدات النشاط) وكذلك الضمانات المقدمة من طرف الزبون عن طريق استصدار أمر لدى رئيس المحكمة ومصاريف العوة القضائية يتحملها الزبون وليس البنك.
- في حالة المتابعة القضائية يمكن أن يطلب من البنك بالنظر في إعادة جدولة الدين.
- في حالة عدم طلب الزبون من إعادة جدولة الدين يقوم لبنك ببيع ممتلكات والضمانات المحجوز عليها لاستعادة القرض كاملا، وإذا كان ثمن الممتلكات المباعة مضافا إليها الضمانات لم يصل إلى قيمة القرض، فإن الفارق يتحمله الزبون (المقترض) ويدفعه بأي وسيلة.

## المطلب الثالث: دراسة حالة

### 1. التعريف بالمستأجر (الفلاح) والملف المطلوب للحصول على عقد الإيجار التمويلي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

**الفرع الأول: تعريف الفلاح (المستأجر):**

- الفلاح: الحاج أحمد المولود: 06-01-1955 بالرباح

- الكائن مقره: حي الخبنة نخلة الرباح
- البطاقة المهنية للمستثمر الفلاحي رقم: xxxxxxxxxx39
- الصادرة بتاريخ: 06-10-2009
- معدل الفائدة الضمني :09 %
- مدة العقد: 05 سنوات
- عدد الإيجارات: 05 استحقاقات
- تاريخ العقد الإيجاري التمويلي: 01-01-2010

➢ **بالنسبة للجرار:**

- المبلغ الإجمالي لسلع المنقولات المؤجرة : 132,291.8, 5دج
- دفعة الإيجار الثابت: 1,185,430.06دج
- المبلغ الإجمالي للإيجارات:794,858.51دج

➢ **بالنسبة للحاصدة:**

- المبلغ الإجمالي لسلع المنقولات المؤجرة: 11,652,966.00 دج
- دفعة الإيجار الثالثة: 2,691,541.47دج
- المبلغ الإجمالي للإيجارات: 1,804,741.35دج
- خيار الشراء العتاد في نهاية المدة: 1,500,000.00دج

➢ **بالنسبة للفلاحين:**

- يستفيدون من تخفيض 04% وبالتالي نسبة الفائدة 05%

**الفرع الثاني: الملف المطلوب للحصول على العقد الإيجار التمويلي (المتعلق بالنشاط الفلاحي).**

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرف الزبون.
- دفتر الشروط.
- قرار الاستفادة من مديرية مصالح الفلاحية.

- شهادة ميلاد.
- شهادة إقامة.
- نسخة طبق الأصل من بطاقة التعريف.
- بطاقة فلاح.
- عقد يكبت استغلاله للأرض (عقد الإيجار، أو عقد ملكية لسنوات المقررة أثناء المشروع فيها).
- فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناءه.
- وثيقة تقنية للمشروع (دراسة تقديرية).
- شهادة صادرة من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (C.N.M.A)تثبت عدم وجود دين.
- شهادة عدم الخضوع لضريبة.
- فاتورة شكلية ضد كل المخاطر (للعتاد المؤجر).

**الفرع الثالث: التثبيثات محل عقد الإيجار التمويلي.**

**1. يتضمن عقد الإيجار التمويلي تأجير المعدات (التثبيتات) التالية:**

| الرقم | التعيين | الكمية | خارج HT السعر الإجمالي | المورد |
|---|---|---|---|---|
| 01 | Tracteur agricole cv 82 a04 . rm | 01 | 3.520.000.00 | Enterprisese de distribution et de maintenance du matériel agricole |
| 02<br>03 | Charrue 02 sp arracheuse/pommi/terre | 01<br>01 | 433287.09<br>433287.09 | Enterprisese de distribution et de maintenance du matériel agricole |
| المجموع خارج الرسم HT | | | 4.386.574.18 | / |
| % 17 T.V.A | | | 745.717.61 | / |
| المجموع المتضمن كل الرسوم TTC | | | 5.132.291.8 | / |

**جدول رقم (1) : جدول يوضح التثبيثات محل عقد الإيجار التمويلي (الجرار)**

| الرقم | التعيين | الكمية | خارج HT السعر الإجمالي | المورد |
|---|---|---|---|---|
| 01 | Moissonneuse batteuse a bac | 01 | 9,959,800.00 | Enterprisese de distribution et de maintenance du matériel agricole |
| المجموع خارج الرسم HT | | | 9,959,800.00 | / |
| % 17 T.V.A | | | 1,693,166.00 | / |
| المجموع المتضمن كل الرسوم TTC | | | 11,652,966.00 | / |

**جدول رقم (2) : جدول يوضح التثبيثات محل عقد الإيجار التمويلي (الحاصدة)**

**2. كيفية معالجة ملف القرض (المستأجر) ومدته:**

**الفرع الأول: معالجة ملف (القرض) المستأجر:**

تتم معالجة الملفات للقرض الإيجاري على 3 مستويات:

❖ **أولا:** على مستوى الوكالة المحلية للاستغلال (l'agence locale d'exploitation A .L . E) حيث يقوم بما يلي:

- مراجعة صحة وصدق الوثائق المكونة للملف المقدم.
- حفظ ووضع رقم الترتيب.
- يتابع المشرف كل الحاجات الخاصة بالصيانة.

- في بادئ الأمر يجب قبض من المقرض مبلغ مالي يقدر ب 10,000.00 دج كمصاريف لدراسة الملف.
- إعطاء وثيقة الاستقبال للملف المودع انطلاقا من رقم الترتيب.
- وجوب زيارة المكان ومراجعة المعلومات المعطاة.
- يحول الملف إلى مجموعة الاستغلال الجهوي Group d'exploitation régional (G.E.R) لدراسة وإتمام المعطيات.

❖ **ثانيا:** على مستوى مجموعة الاستغلال الجهوي Group d'exploitation régional (G.E.R) حيث يقوم بما يلي:

- إعادة مراجعة كل الوثائق المقدمة من طرف الوكالة المحلية للاستغلال (A. L. E)
- دراسة ملف القرض ولإصدار الحكم على أسسه الشفوي يتضمن وجهة النظر وتعليل الرفض أو القبول.
- وضع تأشيرة السماح أو القبول التمويل.
- يحول نسخة من الملف إلى الإدارة الخاصة بالتمويل Spécifique la direction (DFS) financement من أجل رؤيته ومراقبته.

❖ **ثالثا:** على مستوى الإدارة الخاصة بالتمويل Spécifique la direction (DFS) financement: حيث تقوم هذه الأخيرة بدراسة أخيرة للملف والقيام من أجل رؤيته ومراقبته.

**الفرع الثاني: مدة دراسة القرض:**

تكون مدة معالجة القرض الإيجاري لطلب التمويل على كل المستويات الثلاثة كما يلي:

- الوكالة المحلية للاستغلال l'agence locale d'exploitation) (A. L. E ...15 يوم.
- مجموعة الاستغلال الجهوي Group d'exploitation régional (G.E.R) ..... 15 يوم.
- الإدارة الخاصة بالتمويل Spécifique la direction financement(DFS) ...15 يوم.

**الفرع الثالث: جدول امتلاك القرض الإيجاري (الجرار):**

| السنوات | الاستحقاق | الفوائد | الإهتلاك (دفعة – الفائدة ) | دفعات الإيجار | الباقي من القرض للدفع |
|---|---|---|---|---|---|
| 2010/12/31 | 5,132,291.80 | 256,614.59 | 928,815.47 | 1,185,430.06 | 4,203,476.33 |
| 2011/12/31 | 4,203,476.33 | 210,173.82 | 975,256.25 | 1,185,430.06 | 3,228,220.08 |
| 2012/12/31 | 3,228,220.08 | 161,411.00 | 1,024,019.06 | 1,185,430.06 | 2,204,201.02 |
| 2013/12/31 | 2,204,201.02 | 110,210.05 | 1.075,220.01 | 1,185,430.06 | 1,128,981.01 |
| 2014/12/31 | 1,128,981.01 | 56,449.5 | 1,128,981.01 | 1,185,430.06 | 00 |
| المجموع | | 794,858.51 | 5,132,292.80 | 5,927,150.31 | |

**الجدول رقم 03: جدول يوضح امتلاك القرض الإيجاري (الجرار)**

❖ **كيفية حساب الدفعة الثابتة للجرار:**

$$v0 = a\left(\frac{1-(1.05)^{-5}}{0.5}\right)$$

$$5,132,291,80 = a\left(\frac{1-(1.05)^{-5}}{0.5}\right)$$

$$a = 1,185,430.6$$

**الفرع الرابع: جدول امتلاك القرض الإيجاري (الحاصدة):**

| السنوات | الإستحقاق | الفوائد | الإهتلاك (دفعة – الفائدة ) | دفعات الإيجار | الباقي من القرض للدفع |
|---|---|---|---|---|---|
| 2010-12-31 | 11,652,922.00 | 582,648.30 | 2,108,893.17 | 2,691,541.47 | 9,544,072.83 |
| 2011-12-31 | 9,544,072.83 | 477,203.64 | 2,214,337.83 | 2,691,541.47 | 7,329,735.00 |
| 2012-12-31 | 7,329,735.00 | 366,486.75 | 2,325,054.72 | 2,691,541.47 | 5,004,680.28 |
| 2013-12-31 | 5,004,680.28 | 250,234.01 | 2,441,307.46 | 2,691,541.47 | 2,563,372.83 |
| 2014-12-31 | 2,563,372.83 | 128,168.64 | 2,563,372.83 | 2,691,541.47 | 00 |
| المجموع | | 1,804,741.35 | 11,652,966.00 | 13,457,707.35 | |

**الجدول رقم 01: جدول يوضح اهتلاك القرض الإيجاري (الحاصدة)**

❖ **كيفية حساب الدفعة الثابتة للحاصدة:**

$$v0 = a\left(\frac{1-(1.05)^{-5}}{0.5}\right)$$

$$11,652,966,00 = a\left(\frac{1-(1.05)^{-5}}{0.5}\right)$$

$$a = 2,691,541.47$$

**الفرع الخامس: حساب الرسم على قيمة المضافة للاهتلاك (الجرار):**

| السنوات | الإهلاك (دفعة – الفائدة) | TVA 17% | TTC |
|---|---|---|---|
| **2010/12/31** | 928 ,815.47 | 157,898.63 | 1,086,714.10 |
| **2011/12/31** | 975,256.25 | 165,793.56 | 1,141,049.81 |
| **2012/12/31** | 1,024,019.06 | 174,083.24 | 1,198,102.30 |
| **2013/12/31** | 1,075,220.01 | 182,787.40 | 1,258,007.41 |
| **2014/12/31** | 1,128,981.01 | 191,926.77 | 1,320,907.78 |
| **المجموع** | 5,132,291.80 | 872,489.61 | 6,004,781.41 |

**جدول رقم 05: يوضح قيمة الرسم على القيمة المضافة للاهتلاك القرض الإيجاري (الجرار).**

**الفرع السادس: حساب الرسم على قيمة المضافة للاهتلاك القرض الإيجاري (الحاصدة):**

| السنوات | الإهلاك (دفعة – الفائدة) | TVA 17% | TTC |
|---|---|---|---|
| **2010/12/31** | **2,108 ,893.17** | **358,511.84** | **2,467,405.01** |
| **2011/12/31** | **2,214,337.83** | **376,437.43** | **2,590,775.26** |
| **2012/12/31** | **2,325,054.72** | **395,259.30** | **2,720,314.02** |
| **2013/12/31** | **2,441,307.46** | **415,022.27** | **2,856,329.72** |
| **2014/12/31** | **2,563,372.83** | **435,773.38** | **2,999,146.21** |
| **المجموع** | **11,652,966.00** | **1,981,004.22** | **13,633,970.22** |

**جدول رقم 06: يوضح قيمة الرسم على القيمة المضافة للاهتلاك القرض الإيجاري (الحاصدة).**

**الفرع السابع: جدول يوضح أقساط للاهتلاك العتاد (الجرار):**

| السنوات | قسط الاهتلاك (الجرار) |
|---|---|
| **2010/12/31** | **877,314.84** |
| **2011/12/31** | **877,314.84** |
| **2012/12/31** | **877,314.84** |
| **2013/12/31** | **877,314.84** |
| **2014/12/31** | **877,314.84** |
| **المجموع** | **4 ,386,574.18** |

**جدول رقم 07: يوضح أقساط للإهتلاك الجرار:**

**الفرع الثامن: جدول يوضح أقساط للإهتلاك العتاد (الحاصدة):**

| السنوات | قسط الإهتلاك (الحاصدة ) |
|---|---|
| **2010/12/31** | 1,991,960.00 |
| **2011/12/31** | 1,991,960.00 |
| **2012/12/31** | 1,991,960.00 |
| **2013/12/31** | 1,991,960.00 |
| **2014/12/31** | 1,991,960.00 |
| **المجموع** | 9,959,800.00 |

**جدول رقم 08: يوضح أقساط للإهتلاك الحاصدة.**

**3. المعالجة المحاسبية للعقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمستأجر الفلاح (الحاج أحمد):**

❖ **أولا: بالنسبة للجرار:**

**1. بالنسبة لسنة 2010:**

أ. **دخول الملك تحت مراقبة المستأجر:** لما يدخل الملك تحت مراقبة المستأجر يسجل هذا الملك: **2010-01-01**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **215** | | **المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية** | | |
| **4456** | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT** | 4,386,574.19<br>745,717.61 | |
| | **167** | **الديون المترتبة على الإيجار – التمويل** | | 5,132,291.80 |

**ب. تسديد المستحقات الدورية: 2010-12-31**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **167** | | **الديون المترتبة على الإيجار – التمويل** | 928,815.47<br>157,898.63 | |
| **4456** | | | | |
| **661** | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT** | 256,614.59 | |
| | **512** | **أعباء فوائد مالية** | | 1,343,328.69 |
| | | **البنك** | | |

**ت. تسجيل قسط الإهتلاك31-12-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 877,314.84 | |
| | 2815 | امتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية | | 877,314.84 |

**2. بالنسبة لسنة 2011:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار – التمويل | 975,256.25 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 167,793.56 | |
| 661 | | أعباء فوائد مالية | 210,173.82 | |
| | 512 | البنك | | 1,351,223.63 |

**ب. تسجيل قسط الإهتلاك31-12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 877,314.84 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية | | 877,314.84 |

**3. بالنسبة لسنة 2012:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2012**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– | 1,024,019.06 | |
| 4456 | | التمويل | 174,083.24 | |
| 661 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 161,411.00 | |
| | 512 | أعباء فوائد مالية | | 1,359,515.30 |
| | | البنك | | |

**ب. تسجيل قسط الإهتلاك: 31-12-2012**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 877,314.84 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية | | 877,314.84 |

**4. بالنسبة لسنة 2013:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2013**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– | 1,075,220.01 | |
| 4456 | | التمويل | 182,787.40 | |
| 661 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 110,210.05 | |
| | 512 | أعباء فوائد مالية | | 1,368,217.46 |
| | | البنك | | |

**ب. سجيل قسط الإهتلاك: 31-12-2013**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 877,314.84 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية | | 877,314.84 |

**5. بالنسبة النسبة 2014:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– التمويل | 1,128,981.01 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 191,926.77 | |
| 661 | | أعباء فوائد مالية | 56,449.05 | |
| | 512 | البنك | | 1,377,356.83 |

**ب. تسجيل قسط الإهتلاك: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 877,314.84 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية | | 877,314.84 |

❖ **ثانيا: بالنسبة للحاصدة:**

**1. بالنسبة لسنة 2010:**

**أ. دخول الملك تحت مراقبة المستأجر: لما يدخل الملك تحت مراقبة المستأجر يسجل هذا الملك: 2010-01-01**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 215 | | المنشآت التقنية والمعدات | 9,959,800.00 | |
| 4456 | | والأدوات الصناعية | 1,693,166.00 | |
| | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | | 11,652,966.00 |
| | 512 | البنك | | |

**ب. تسديد المستحقات الدورية: 2010-12-31**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– التمويل | 2,108,893.17 | |
| 4456 | | | 358,511.84 | |
| 661 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 582,648.30 | |
| | 512 | أعباء فوائد مالية | | 3,050,053.31 |
| | | البنك | | |

**ت. تسديد قسط الإهتلاك: 31-12-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 1,991,960.00 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة) | | 1,991,960.00 |

**2. بالنسبة لسنة 2011:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار – التمويل | 2,214,337.83 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 376,437.43 | |
| 661 | | أعباء فوائد مالية | 477,203.64 | |
| | 512 | البنك | | 3,067,978.90 |

**ب. تسديد قسط الإهتلاك: 31-12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 1,991,960.00 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة) | | 1,991,960.00 |

**3. بالنسبة لسنة 2012:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2012**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– | 2,325,054.72 | |
| 4456 | | التمويل | 395,259.30 | |
| 661 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 366,486.75 | |
| | 512 | أعباء فوائد مالية | | 3,086,800.77 |
| | | البنك | | |

**ب. تسديد قسط الإهتلاك: 31-12-2012**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 1,991,960.00 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة) | | 1,991,960.00 |

**4. بالنسبة لسنة 2013:**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2013**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– التمويل | 2,441,307.46 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 415,022.27 | |
| 661 | | أعباء فوائد مالية | 250,234.01 | |
| | 512 | البنك | | 3,106,563.74 |

**ب. تسديد قسط الإهتلاك: 31-12-2013**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 1,991,960.00 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة) | | 1,991,960.00 |

**5. بالنسبة لسنة 2014**

**أ. تسديد المستحقات الدورية: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار– التمويل | 2,563,372.83 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 435,773.38 | |
| 661 | | أعباء فوائد مالية | 128,168.64 | |
| | 512 | البنك | | 3,127,314.85 |

**ب. تسديد قسط الإهتلاك: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 686 | | المخصصات للإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة | 1,991,960.00 | |
| | 2815 | إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة) | | 1,991,960.00 |

- إدا قرر الحاج أحمد الاحتفاظ بالحاصدة وتكون ملكه في الأخير: 31-12-2014

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار – التمويل | 1,500,000.00 | |
| 4456 | | الدولة: رسم على رقم الأعمال AVT | 255,000.00 | |
| | 512 | البنك | | 1,755,000.00 |

- إدا قرر الحاج أحمد عدم رفع عقد الخيار أي عدم الاحتفاظ بالحاصدة: 31-12-2014

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 167 | | الديون المترتبة على الإيجار – التمويل | 1,500,000.00 | |
| | 78 | الإسترجاعات عن الخسائر القيم والتموينات | | 1,755,000.00 |

- **إخراج الأصول من ميزانية الفلاح الحاج أحمد: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **28151** | | **إهتلاك المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية** | 9,959,800.00 | |
| | **2151** | **المنشآت التقنية والمعدات والأدوات الصناعية (الحاصدة)** | | 9,959,800.00 |

**4. المعالجة المحاسبية للعقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر بنك الفلاحة والتنمية الريفية:**

**أولا: بالنسبة للجرار.**

**1. بالنسبة لسنة 2010:**

**أ. إثبات الدين: 01-01-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **274** | | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار التمويل** | 5,132,291.8 | |
| | **701** | **مبيعات إنتاج** | | 5,132,291.8 |

**ب. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة أولى): 31-12-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 512 | | البنك | 1,343,328.69 | |
| | | | | 928,815.47 |
| | 274 | القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار | | 256,614.59 |
| | 763 | التمويل | | 157,898.63 |
| | 4457 | عائدات الحسابات الدائنة | | |
| | | الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA | | |

**2. بالنسبة لسنة 2011:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة ثانية): 31-12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 512 | | البنك | 1,351,223.63 | |
| | | | | 975,256.25 |
| | 274 | القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار | | 210,173.82 |
| | 763 | التمويل | | 165,793.56 |
| | 4457 | عائدات الحسابات الدائنة | | |
| | | الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA | | |

**3. بالنسبة لسنة 2012:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة تالة):**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 1,359,513.30 | |
| | **274** | | | 1,024,019.06 |
| | **763** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار** | | 161,411.00 |
| | **445** | **التمويل** | | 174,083.24 |
| | **7** | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |
| | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | |

**4. بالنسبة لسنة 2013:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة رابعة):**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 1,368,217.46 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار** | | 1,075,220.01 |
| | **763** | **التمويل** | | 110,210.05 |
| | **4457** | **عائدات الحسابات الدائنة** | | 182,787.40 |
| | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | |

**5. بالنسبة لسنة 2014:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة خامسة):**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 1,377,356.83 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار** | | 1,128,981.01 |
| | **763** | **التمويل** | | 56,449.05 |
| | **4457** | **عائدات الحسابات الدائنة** | | 191,926.77 |
| | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | |

**ثانيا: بالنسبة للحاصدة:**

**1. بالنسبة لسنة 2010:**

**أ. إثبات الدين: 01-01-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **274** | | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار التمويل** | 11,652,966.00 | |
| | | | | 9,959,800.00 |
| | **701** | **مبيعات إنتاج** | | 1,693,166.00 |
| | **4457** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | |

**ب. استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة أولى): 31-12-2010**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 3,050,053.31 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد** | | 2,108,893.17 |
| | **4457** | **لإيجار التمويل** | | 358,511.84 |
| | **763** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | 582,648.30 |
| | | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |

**2. بالنسبة لسنة 2011:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة ثانية): 31 -12-2011**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 3,067,978.90 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد** | | 2,214,337.83 |
| | **4457** | **لإيجار التمويل** | | 376,437.43 |
| | **763** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | 477,203.64 |
| | | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |

**3. بالنسبة لسنة 2012:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة ثالثة): 31 -12-2012**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 3,086,800.77 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد** | | 2.325,054.72 |
| | **4457** | **لإيجار التمويل** | | 395,259.30 |
| | **763** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | 366,486.75 |
| | | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |

**4. بالنسبة لسنة 2013:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة رابعة): 31 -12-2013**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 3,106,563.74 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد** | | 2,441,307.46 |
| | **4457** | **لإيجار التمويل** | | 415,022.27 |
| | **763** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | 250,234.01 |
| | | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |

**5. بالنسبة لسنة 2014:**

- **استرجاع المبلغ الأصلي من القروض وإيرادات الديون (دفعة خامسة): 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 3,127,314.85 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار** | | 2,563,372.83 |
| | **4457** | **التمويل** | | 435,733.38 |
| | **763** | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | 128,168.64 |
| | | **عائدات الحسابات الدائنة** | | |

- **في حالة قرار المستأجر رفع خيار الشراء أي الاحتفاظ بالحاصدة: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **512** | | **البنك** | 1,175,000.00 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد** | | 1,500,000.00 |
| | **4457** | **لإيجار التمويل** | | 255,000.00 |
| | | **الدولة: رسم على رقم الأعمال TVA** | | |

- **أما في حالة عدم رفع خيار الشراء أي عدم الاحتفاظ بالحاصدة: 31-12-2014**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| **30** | | **مخزونات البضائع** | 1,175,000.00 | |
| | **274** | **القروض وح دائنة المترتبة على عقد لإيجار التمويل** | | 1,500,000.00<br>255,000.00 |

**ملاحظة:**

بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعمل بالإجارة المنتهية بالتمليك أما الشيء الذي أضفناه عنه خيار الشراء أو عدم الشراء اجتهادا منا.

**خلاصة الفصل:**

فقد تناولنا في هذا الفصل التطبيقي الى التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، واهم أهدافه والمهام الموكلة اليه، وكذلك الى إجراءات منح قرضا استثماري والذي تضمن مراحل وخطوات منح التمويل في BADR وكذلك أهم الاخطار البنكية والضمانات وكيفية تحصيل القروض ومتابعة القروض، وتناولنا دراسة حالة "دراسة ملف التمويل لعقد الايجار التمويلي ومعالجته محاسبيا.

يلعب بنك الفلاحة والتنمية الريفية دورا هاما في دفع عجلة التنمية ويرجع هذا لنوعية الخدمات التي يقدمها والمشاريع التي يقوم بتمويلها، والتي تؤثر بطريقة مباشرة او غير مباشرة على المتغيرات الاقتصادية التي تندرج ضمن التنمية الاقتصادية، غير انه يتعرض كغيره من البنوك الى المخاطر عندما منح القروض لذا وجب عليه إيجاد سياسة اقراضية خاصة به واتباع معايير ومبادئ وإجراءات تكون فعالة وناجحة، وكذلك يقوم بدراسة شاملة ومعقمة للمؤسسة الطالبة للقرض من جميه الجوانب.

ومن خلال الدراسة التطبيقية لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبين ان البنك قد حقق رواجا كبيرا في حجم القروض التمويلية وخاصة العقد الايجار التمويلي وذلك من خلال جودة الخدمات المقدمة.

مر عقد الايجار التمويلي بنك الفلاحة BADR بعدة مراحل ومن ثم يتم اتخاذ القرارات اما يكون بالقبول او بالرفض، ففي حالة القبول يتم مباشرة ابرام العقد ومن ثم تمويل الزبون بالمعدات والآلات وتحديد تاريخ أقساط المدفوعات، ثم تطرقنا الى المعالجة المحاسبية لعقد الايجار التمويلي التي يقوم بها الفلاح وبنك الفلاحة والتنمية الريفية لعين تموشنت هذا بعد توفير العتاد للمستأجر محل التعاقد يتم كلاهما، وهذا جاء به تظاهر المحاسبة المالية وهو موافق كما جاءت به المعايير المحاسبة الدولية.

# خاتمة

**خاتمة:**

يعد مجال المشاريع الاستثمارية أحد الركائز الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني وعليه عملت الدولة على دعمه بإتباع عدة سياسات تماشيا والإصلاحات التي عرفتها البلاد، حيث تطرقنا إلى آليات وطرق تمويل المشاريع الاستثمارية وعلاقتها بالبنوك التجارية وذلك لدور المهم الذي تؤذيه البنوك التجا رية في توفير التمويل اللازم لهذا النوع من المشاريع.

ومن خلال الدارسة الميدانية التي أجريناها ببنك الفلاحة والتنمية الريفية بعين تموشنت فقد تمكنا من معرفة مختلف الإجراءات التي تمر بها عملية منح قرض لتمويل مشروع استثماري بالبنك محل الدارسة وذلك لاتخاذ القرار السليم لمنح القرض أو عدمه.

وقد تم التوصل إلى ما يلي:

- يقوم البنك قبل قبوله أو رفضه لتمويل أي مشروع استثماري بدارسة شاملة وعميقة للوضعية المالية والاقتصادية للعميل أو المؤسسة لمعرفة مدى قدرته على تسديد ديونه في آجال استحقاقها.
- تلعب البنوك دوار أساسيا في الاقتصاد ولديها سياسة مضبوطة بإحكام في تمويل المشاريع الاستثمارية.
- يعتمد البنك خلال عملية التمويل على الضمانات وسلامتها وذلك لتفادي الوقوع في حالة عدم السداد.

➢ **اختبار الفرضيات:**

- إثبات الفرضية الأولى التي تنص على أن هناك مراحل تمر بها البنوك التجارية لتمويل المشاريع الاستثمارية بداية بالموافقة المبدئية إلى مرحلة الحصول على التمويل المطلوب.
- إثبات الفرضية الثانية التي تنص على أن البنك يعتمد على مفهوم دارسة الجدوى المالية والدراسة الاقتصادية عند تمويل المشاريع الاستثمارية.

❖ **التوصيات:**

سنستدرج فيما يلي مجموعة من التوصيات التي من شأنها أن تساعد على تحفيز المستثمرين وكذلك البنوك:

- اعطاء التوجيهات والنصائح للشباب المقبل على إنشاء المشاريع.
- المرونة في اتخاذ قرارات التمويل ومراعاة حال وظروف كل عميل طالب للتمويل.
- التخفيف من الشروط التي يضعها البنك ولو بدرجة قليلة وذلك من أجل تشجيع المستثمرين على الاستثمار في هذا المجال.
- تكوين الموظفين في الخارج من خلال القيام بتربصات لمواكبة آخر التطورات البنكية.
- الرفع من قيمة القروض الممنوحة من طرف الوكالة لتمكين العميل أو المؤسسة من تمويل مشروعه.

❖ **أفاق البحث:** وفي الأخير نتمنى أننا قد وفقنا في انجاز هذا البحث، كما أن توقفنا عند هذا الحد لا يعني تمام الدارسة في هذا المجال، بل العكس من ذلك فهو يمثل انطلاقة لبحوث أخرى مستقبلية أكثر عمقا ونفعا وبناءً عليه نقترح المواضيع التالية:

- مقارنة طرق وأساليب تمويل المشاريع الاستثمارية بين الجزائر وعينة من الدول المجاورة.
- ما مدى مساهمة البنك في تمويل المشاريع الاستثمارية الحكومية.

# قائمة المراجع

## قائمة مراجع:

### 1. قائمة الكتب:


1- احمد زهير شامية، اقتصاديات النقود والمصارف، منشورات جامعة حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب سورية، 2000.

2- احمد يوسف دودين، إدارة المشاريع، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2012.

3- اسماعيل محمد هاشم، النقود والبنوك، المكتب العربي، الحديث، مصر 2005.

4- برايان كوبل، تحديد مخطر الإئتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2005.

5- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان 2002.

6- رابح خوني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، أتراك للطباعة والنشر، مصر، 2008.

7- رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2002.

8- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 م.

9- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية مع المشروعات BOT، الطبعة الثانية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية ،2005.

10- فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك، مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر الطبعة الثانية، الأردن، بدون سنة.

11- محمد ابراهيم الرحيم، دراسات جدوى الاقتصادية وتقييم أصول المشروعات، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الاسكندرية 2008.

12- محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء لدينا للطباعة والنشر، مصر، 2007 م.

13- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2005.

14- محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2006.

15- محمد محمود العجلوني، سعيد سامي الحلاق، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة العربية، دار الباجوري للنشر والتوزيع، عمان الاردن ،2010.

16- محمود حسين الوادي وآخرون، دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2010.

17- معراج هواري، حاج سعيد عمر، التأجيري للمفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، كنوز المعرفة للنشر والتوزيع عمان ،2013.

18- وثائق مقدمة من طرف البنك.

## 2. رسائل الماجستير والدكتوراه:

1- إجراءات تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية، 2018-2019، دراسة باي جمعة: رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية.

2- التقنيات البنكية في منح القروض 2010-2011، دراسة جعدي امال وعراب، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية.

3- خديجة مراحي، واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية الفلاحية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أم البواقي ووكالة سوق عمان 313، رسالة ماستر، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2017/2016.

4- زبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية أم بواقي، رسالة دكتوراه، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012/2011.

5- عمران نادية، دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية، ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم، 2015/2014.
6- مريم العمري، مفاضلة المؤسسات بين التمويل المصرفي وعن طريق قرض الإيجار (المعايير والمبررات)، رسالة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2012/ 2013.
7- واقع تمويل البنوك التجارية للمشاريع الاستثمارية في ظل التوجهات الحديثة للجزائر، 2017- 2016، دراسة مراحي خديجة: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ام البواقي، وكالة سوق نعمان 331
8- الياس عقال، تمويل المؤسسات المصغرة إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2009/2008.